جامعة قاصدي مرباح- ورقلة
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر مهني
في ميدان: الحقوق و العلوم السياسية
شعبة :العلوم سياسية
تخصص: إدارة انتخابية و اتصال سياسي

التصويت لذوي الاحتياجات الخاصة

(وضعية إعاقة بصرية)

دراسة ميدانية بولاية ورقلة

من إعداد الطالبة:عزيزي مريم

تحت إشراف الأستاذة:زموري ليندة

لجنة المناقشة:

اسم ولقب الأستاذ(ة)	الدرجة العلمية	الصفة
نعيمة ولد عامر	الدكتوراه	رئيسا
زموري ليندة	الدكتوراه	مشرفا ومقررا
بابا عربي مسلم	الدكتوراه	مناقشا

السنة الجامعية: 2024 /2025

جامعة قاصدي مرباح- ورقلة
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر مهني
في ميدان: الحقوق و العلوم السياسية
شعبة :العلوم سياسية
تخصص: إدارة انتخابية و اتصال سياسي

التصويت لذوي الاحتياجات الخاصة

(وضعية إعاقة بصرية)

دراسة ميدانية بولاية ورقلة

من إعداد الطالبة:عزيزي مريم

تحت إشراف الأستاذة : زموري ليندة

لجنة المناقشة:

اسم ولقب الأستاذ(ة)	الدرجة العلمية	الصفة
نعيمة ولد عامر	الدكتوراه	رئيسا
زموري ليندة	الدكتوراه	مشرفا ومقررا
مسلم بابا عربي	الدكتوراه	مناقشا

السنة الجامعية: 2024 /2025

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة قاصدي مرباح ورقلة

التصريح الشرفي

الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

(ملحق القرار الوزاري رقم 1082 المؤرخ في 27 ديسمبر 2020 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها)

أنا الممضي أسفله.

السيد (ة): عزيزي مريم .....

الصفة: طالب (ة).

التخصص: ادارة انتخابية واتصال سياسي .....

الحامل (ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم : 2036200532 .....

والصادرة بتاريخ 2018/10/30 .....

مسجل (ة) بكلية الحقوق والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية

والمكلف (ة) بإنجاز أعمال بحث مذكرة ماستر، عنوانها:

التصويت في الانتخابات لذوي الاحتياجات .....

الخاصة (الإعاقة البصرية) .....

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه

التاريخ: 2025/05/19 .....

توقيع المعني (ة)

عزيزي

الإهـــداء

إلى روح والدي الطاهرة رحمه الله
إلى أمي الغالية حفظها الله وأطال في عمرها
لكلاهما الفضل في وصولي إلى هذه المرحلة من النجاح بعد الله تعالى
إلى أبنائي أجمل و أغلى هدية من الله تعالى
إلى زوجي الكريم
إلى أخي و أخواتي عزيزات قلبي
إلى كل من ساندني و بث في نفسي الأمل و الثقة
إلى من علمونا وصاغوا لنا من علمهم و فكرهم منارة تنير لنا
مسيرة النجاح أساتذتنا الكرام
مريم

شكروعرفان

الحمد لله الذي بفضله تتم الصالحات

الشكر كلمة ولكن ميزانها كبير، فبكل ما تحمله هذه الكلمة من معاني
أشكر كل من كان له يد عون في انجاز هذا البحث
بداية بمشرفتي الأستاذة المتألقة زموري ليندة التي لم تقصر في نصحي
و إرشادي ومساعدتي في هذا العمل
الشكر ايضا للجنة المناقشة التي قبلت مناقشة هذا العمل المتواضع
الشكر كذلك لكل أساتذتي الأفاضل الذين رافقونا خلال هذا التخصص
و على مدار السنتين ولم يبخلوا علينا بنصائحهم الثمينة
إلى كل من ساندني وكان داعما لي في حياتي ومشواري
من قريب ومن بعيد
الشكر لكل ذوي الإحتياجات الخاصة بورقلة وبكل وطننا
الحبيب كافـــــــــــــــــــــــة

الملخص:

تتناول هذه الدراسة موضوع مشاركة الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في الانتخابات، باعتبارها حقاً أساسياً من حقوق الإنسان والمواطنة. وتهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على أبرز التحديات والعوائق التي تواجه هذه الفئة خلال ممارستهم لحق التصويت، خاصةً ما يتعلق بـ غياب السرية والاستقلالية في العملية الانتخابية.

كما تستعرض الدراسة تجارب دولية رائدة في تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة البصرية من ممارسة هذا الحق بشكل فعّال ومستقل. وقد تم جمع بيانات الدراسة عبر مقابلات ميدانية استهدفت عينة قصدية من الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية بولاية ورقلة، وذلك بهدف رصد واقع المشاركة الانتخابية لهذه الفئة في الجزائر.

وتُختتم الدراسة بجملة من التوصيات العملية التي تسعى إلى تعزيز إدماج هذه الفئة في العملية الانتخابية، وتحقيق المزيد من العدالة والمساواة.

الكلمات المفتاحية:

ذوو الاحتياجات الخاصة ـ المشاركة الانتخابية ـ التصويت – المشاركة السياسية – وضعية إعاقة.

Abstract:

This study explores the participation of individuals with visual impairments in electoral processes, framing it as a fundamental human and citizenship right. the primary objective is to highlight on the most challenges and barriers faced by this group while exercising their right to vote, with particular emphasis on the lack of privacy and autonomy during the voting process.

The study also examines leading international practices aimed at empowering individuals with visual impairments to exercise this right independently and effectively. Data were collected through field interviews conducted with a purposive sample of people with visual impairments in the Wilaya of Ouargla. Province, with the aim of assessing the reality of their electoral involvement in Algeria.

The study concludes with a series of practical recommendations designed to enhance the inclusion of individuals with visual impairments in the electoral process and to promote greater justice and equality.

Keywords:

Persons with disabilities – Electoral participation – Voting – political participation –situation of disability

Résumé :

Cette étude traite de la participation des personnes en situation de handicap visuel aux élections, considérée comme un droit fondamental de l'homme et du citoyen. Elle vise à mettre en lumière les principaux défis et obstacles auxquels cette catégorie est confrontée dans l'exercice de son droit de vote, notamment en ce qui concerne l'absence de confidentialité et d'autonomie dans le processus électoral.

L'étude présente également des expériences internationales pionnières en matière de renforcement de la participation effective et indépendante des personnes ayant une déficience visuelle. Les données ont été recueillies à travers des entretiens de terrain menés auprès d'un échantillon intentionnel de personnes en situation de handicap visuel dans la wilaya de Ouargla, dans le but d'observer la réalité de leur participation électorale en Algérie.

L’étude se conclut par une série de recommandations pratiques visant à renforcer l’inclusion de cette catégorie dans le processus électoral et à promouvoir davantage la justice et l’égalité.

Mots-clés :
Personnes en situation de handicap – participation électorale – vote – participation politique – situation de handicap

مقدمـــة

تعد وضعية الإعاقة البصرية مؤثرا حسيا على قدرة الفرد في التفاعل مع بيئته وممارسة حقوقه الأساسية بصورة طبيعية,إذ يفقد أصحابها القدرة على استخدام حاسة البصر بفاعلية جزئيا أو كليا ,مما قد ينعكس على مشاركتهم في مختلف جوانب الحياة ,ومع ذلك لا ينبغي أن يكون هذا عائقا أمام تمتعهم بحقوق الإنسان الأساسية , وفي مقدمتها الحق في المشاركة الانتخابية بالتصويت في الانتخاب , فقد أكدت المواثيق الدولية والدساتير الوطنية على أن جميع الأفراد , بمن فيهم الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية أن لهم الحق الكامل في المشاركة في الحياة العامة وصنع القرار السياسي دون تمييز أو إقصاء.

ورغم الاعتراف القانوني بحق الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في الانتخاب، إلا أن الواقع العملي لا يزال يكشف عن جملة من التحديات والعقبات التي تحدّ من قدرتهم على ممارسة هذا الحق بشكل فعّال وحر. ومن بين أبرز هذه التحديات: نقص الترتيبات التيسيرية، غياب الآليات الملائمة في مراكز الاقتراع، وضعف التوعية الانتخابية الموجهة إليهم، فضلًا عن الحواجز التقنية واللوجستية التي تواجههم يوم الاقتراع.

وانطلاقًا من هذا الأساس، فإن ممارسة الحق في التصويت لا تقتصر على فئة معينة من المواطنين، بل تشمل جميع الأفراد دون تمييز، بمن فيهم ذوو الاحتياجات الخاصة، ومن بينهم الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية, وتشكل هذه الفئة شريحة اجتماعية معتبرة لها حضور فعّال في المجتمع، ما يستدعي إيلاءها اهتمام خاص لضمان مشاركتها السياسية الكاملة، لا سيما في العملية الانتخابية.

وفي ظل ما يشهده العالم اليوم من تطور في آليات تنظيم الانتخابات، خصوصًا في مجال الشمولية الرقمية والعدالة الانتخابية، بات من الضروري السعي نحو تعزيز إدماج الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية ضمن المنظومة الانتخابية، من خلال تبني سياسات واستراتيجيات تراعي خصوصياتهم وتُمكّنهم من ممارسة حقهم الانتخابي في ظروف تحفظ لهم الكرامة والاستقلالية.

وانطلاقًا من هذه الإشكالية، تأتي هذه الدراسة بهدف تسليط الضوء على واقع تصويت الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في الجزائر، من خلال التركيز على حالة ولاية ورقلة كنموذج ميداني، وذلك لفهم طبيعة المعوقات التي تعترضهم، وتحليل مدى فعالية الأطر القانونية والتنظيمية المعمول بها في ضمان هذا الحق.

ولتحقيق أهداف هذه الدراسة، تم تقسيمها إلى فصلين رئيسيين:

- **الفصل الأول**: خصص للجانب النظري والمفاهيمي، حيث يتضمن مبحثين:
  - المبحث الأول: يُعالج المفاهيم العامة المرتبطة بالتصويت وذوي الاحتياجات الخاصة.
  - المبحث الثاني: يتناول بشكل خاص تصويت الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية والإطار القانوني المنظّم له.
- **الفصل الثاني**: خُصص للدراسة الميدانية في ولاية ورقلة، ويتناول الواقع الفعلي لمشاركة الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في الانتخابات، من خلال رصد التحديات، وتحليل الممارسات، واقتراح آليات تفعيل مشاركتهم بشكل أفضل.

1-أهمية وأهداف الدراسة:

أ)الأهمية العلمية:

1. تسهم الدراسة في **إثراء الأدبيات المتعلقة بالمشاركة السياسية للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية** ، في العالم العربي والجزائر.
2. تحاول تقديم رؤية **تحليلية مقارنة** تستند إلى تجارب دولية ناجحة يمكن تكييفها محليًا.
3. تسعى لفتح المجال أمام **دراسات ميدانية مستقبلية** حول فئات أخرى من ذوي الاحتياجات الخاصة والمشاركة الانتخابية.

ب)الأهمية العملية:

1. المساهمة في **رفع وعي السلطات الانتخابية** والمؤسسات المعنية بحقوق **الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية** وأهمية إدماجهم في العملية الانتخابية.
2. توفير **مقترحات واقعية وقابلة للتطبيق** لتحسين شروط التصويت وضمان سرّيته للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية.
3. تدعيم جهود **تطوير المسار الديمقراطي** من خلال تعزيز الشمولية والعدالة في ممارسة الحقوق السياسية.

2- أسباب اختيار الموضوع:

تعتري الباحث جملة من الأسباب تجعله يختار موضوع عن الآخر ، لكن كلها لا تخرج عن الأسباب الذاتية و الموضوعية .

أ)-الأسباب الموضوعية

- الأهمية البالغة التي يحضى بها موضوع الانتخابات لذوي الاحتياجات الخاصة دوليا وعلاقته بالديمقراطية و في إشراك جميع فئات المجتمع في العملية الانتخابية دون استثناء أو تميز لأي فئة.
- القيمة العلمية للموضوع باعتباره يتناول شريحة مجتمعية تحتاج إلى الإدماج الاجتماعي وتحقيق **المواطنة الكاملة**.
- تحفيز المؤسسات الانتخابية والإدارية على تحديث آلياتها وجعلها أكثر شمولًا.
- الاستفادة من مساهمة **الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية** في صنع القرار السياسي والسياسات العامة المتعلقة بهم.

ب)- الأسباب الذاتية:

قد تعددت الدوافع الذاتية من الاهتمام الشخصي بفئة ذوي الاحتياجات الخاصة على العموم بعد التعرف عليهم عن قرب وملامسة معاناتهم في الحياة اليومية من خلال التفاعل معهم على مستوى المؤسسات التربوية والتعليمية، من خلال إدراك الفجوة المعرفية المتعلقة باحتياجاتهم وهذا ما عزز لدي الرغبة في البحث عن حلول عملية للتحديات التي تواجههم خاصة باستخدام التكنولوجيا الحديثة .

3-الدراسات السابقة:

من الدراسات السابقة التي تطرقت لموضوع تصويت **الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية** نجد:

-**الدراسة الأولى** : الدراسة التي أعدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان في 2011/12/21بعنوان **مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة السياسية والعامة,** وقد أجريت هذه الدراسة من اجل متابعة تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي اعتمدتها الأمم المتحدة في 2006 خاصة تحليل المادة29 منها وتستعرض العقبات القانونية والإدارية والاجتماعية التي تعيق مشاركة الأشخاص في وضعية إعاقة في الحياة السياسية والعامة.

-**الدراسة الثانية:**تعزيز الحقوق الانتخابية للأشخاص ذوي الإعاقة من خلال المساعدة الانتخابية التي تقدمها الأمم المتحدة ,دراسة أعدتها الأمم المتحدة فريق السياسات والذاكرة المؤسسية ,شعبة المساعدة الانتخابية,إدارة الشؤون السياسية في 29جوان2012 والتي جاء فيها توضيح المبادئ التوجيهية التي تعزز بها الأمم المتحدة الحقوق الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة من خلال المساعدة الانتخابية التي تقدمها الأمم المتحدة.

-**الدراسة الثالثة**: من إعداد الباحث **ميلود قايش** الموسومة بـ" **حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بين المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية"** و هي رسالة دكتوراه في العلوم القانونية بكلية الحقوق و العلوم السياسية بجامعة الجيلالي اليابس بلعباس2016/2015. والتي تناولت موضوع الحماية القانونية للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة من خلال طرح الإشكالية التالية:

- **الدراسة الرابعة:** دراسة **قياتي عاشور** حول مشاركة ذوي الاحتياجات الخاصة في الحياة السياسية في مصر نشرت في 2023 والتي تمحورت حول الواقع والتحديات وأفاق المستقبل. من خلال طرح الإشكالية التالية: ما مستوى المشاركة السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة ،و ماهي أهم التحديات و العوائق التي تحول دون مشاركتهم في مصر؟

جاءت هذه الدراسة للوقوف على على مستوى المشاركة السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة و رصد التحديات و العوائق التي تحول دون ذلك.

لتتوصل الدراسة إلى وجود فجوة بين التشريعات المتعلقة بحقوق الأفراد ذوي الإعاقة و المشاركة السياسية و مدى قدرتهم على ممارسة هذه الحقوق ، كما تشير إلى ضرورة التطبيق الكامل لمبادئ التشريعات و المساواة ،فضلا عن زيادة الوعي العام بقضايا الإعاقة و ضرورة دمج الأفراد ذوي الإعاقة بشكل كامل في الحياة السياسية

الدراسة الخامسة:-دراسة **صفاء علي يوسف علي** بعنوان **المشاركة السياسية لذوي الإعاقة دراسة ميدانية بمحافظة الأقصر نشرت في 2024** والتي تهدف إلى التعرف على مدى تفاعل الأشخاص في وضعية إعاقة في المشاركة السياسية بمحافظة الأقصر بمصر.حيث تناولت الباحثة الإشكالية التالية: ما مدى تفاعل ذوي الإعاقة للمشاركة السياسية بمحتفظة الأقصر و مدى اهتمام الدولة تجاههم و طبيعة المعوقات التي تحول دون مشاركتهم؟

حاولت الباحثة من خلال هذه الدراسة التعرف على مدى تفاعل ذوي الإعاقة في المشاركة السياسية ، تقلد المناصب القيادية ،أشكال وصور اهتمام الدولة بذوي الإعاقة، لتتوصل الباحثة إلى أن هناك نسبة عزوف كبيرة لذوي الإعاقة في الذهاب لصندوق الاقتراع

نظرا لظروفهم الصحية و وجود بعض الصعوبات التي تواجههم في التوجه إلى اللجان الانتخابية كما ترى ان اغلب المعوقات هي معوقات مادية.

وهناك العديد من الدراسات التي تناولت موضوع الإعاقة لكن معظمها ركزت على الحقوق الأساسية مثل الصحة والتعليم والتوظيف....الخ, ولو أن بعضها تطرق لموضوع الحقوق السياسية بشكل عام ومختصر وهذا ما دفعنا لتناول الجانب السياسي و التركيز على الانتخابات و التصويت بصورة خاصة لإثراء هذا الجانب و تسليط الضوء على التصويت والانتخاب عند الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية,مع التركيز على ولاية ورقلة وقد حاولنا التعرف على واقع المشاركة السياسية بصفة عامة و التركيز على التصويت و الوقوف على أهم التحديات و الصعوبات التي تواجه هذه الفئة مع تقديم بعض الحلول و الاقتراحات

4-إشكالية الدراسة :

رغم الاعتراف الدستوري والقانوني بحقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في المشاركة السياسية، إلا أن فئة الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية لا تزال تواجه عراقيل متعددة تحول دون ممارستهم الفعلية والكاملة لحق التصويت، خاصة فيما يتعلق بسرية الاقتراع واستقلالية اتخاذ القرار, في هذا السياق، تبرز الحاجة إلى دراسة الآليات المعتمدة والممكنة لدمج هذه الفئة في العملية الانتخابية بشكل يضمن لهم المساواة، الفعالية، والخصوصية.

- ومن هنا نطرح الإشكالية التالية:
- **ما هي الآليات التي من شأنها دمج الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في التصويت بشكل فعال ؟**

5-التساؤلات الفرعية الدراسة:

1. ما هما الإطارين القانوني والمؤسساتي المنظمين لمشاركة الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في الانتخابات في الجزائر؟
2. ما أبرز التحديات الإداريّة، التقنية، الاجتماعية,اللوجستية التي تواجه الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية أثناء ممارسة حقهم في التصويت ؟
3. ما هي التجارب والممارسات الدولية الناجحة في تسهيل التصويت للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية ؟
4. ما الآليات التقنية والبشرية التي يمكن اعتمادها لضمان مشاركة سرية وفعالة للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في الانتخابات الجزائرية؟
5. ما مدى استعداد الإدارة الانتخابية الجزائرية لتبني هذه الآليات؟

6-حدود الدراسة:

دراسة الظاهرة على الصعيد الوطني كذلك دراسة حالة عينة من الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في ولاية ورقلة.

تحاول هذه الدراسة تحليل **الآليات والإجراءات المعتمدة أو الممكنة** لتمكين **فئة الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية** من ممارسة **حقهم في التصويت** ضمن العملية الانتخابية، مع التركيز على **مدى توفر السرية والفعالية** في هذه المشاركة، دون التوسع إلى بقية فئات ذوي الاحتياجات الخاصة أو الجوانب الأخرى من المشاركة السياسية مثل **الترشح**.

أ) الحدود المكانية:

ركزت الدراسة على **ولاية ورقلة** , كمثال لإجراء دراسة حالة على نسبة من الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية ، وذلك لتحليل الواقع الميداني والتطبيق العملي للآليات الانتخابية الخاصة بهذه الفئة.

ب) الحدود الزمنية:

شهدت الفترة من **فيفري 2025 حتى 30 ماي 2025**، تنظيم عدة مقابلات بعد تعذر استعمال الاستبانة, لأجل تقييم طرق و أساليب التصويت للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية مع رصد التحديات التي يواجهونها, محاولة منا لتقديم اقتراحات أو بعض الحلول الخاصة بإدماج الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في التصويت.

ج) الحدود البشرية:

تتوجه الدراسة إلى:

- **الناخبين من الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية** باعتبارهم الفئة المستهدفة.
- **إطارات الإدارة الانتخابية** مثل موظفي السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.
- **جمعيات المجتمع المدني** المعنية بالأشخاص في وضعية إعاقة بصرية.

7-فرضيات الدراسة:

1. القوانين الانتخابية في الجزائر تنص على حق الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في التصويت، لكن دون توفير آليات تنفيذية كافية .
2. غياب الوسائل المساعدة والتكييف التقنية يحدّ من سرية وفعالية اقتراع الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية.
3. يمكن لتجارب دولية أن تشكّل نماذج قابلة للتكييف محليًا لضمان إدماج الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في التصويت.
4. اعتماد تقنيات مثل بطاقات الاقتراع بلغة برايل، قد يسهم في تحسين المشاركة الانتخابية لهذه الفئة.
5. هناك حاجة لتعزيز التكوين والوعي داخل الإدارة الانتخابية لتأهيلها للتعامل مع احتياجات الناخبين من الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية.

8-مناهج و أدوات الدراسة:

اعتمدت هذه الدراسة على **المنهج الوصفي التحليلي**، نظرًا لملاءمته لطبيعة الموضوع، حيث يهدف إلى **وصف واقع تصويت الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية** في الجزائر بصفة عامة، وفي ولاية ورقلة على وجه الخصوص، وتحليل الإطار القانوني

والتنظيمي الذي يؤطر هذا الحق، إلى جانب دراسة التحديات والصعوبات التي تعترض هذه الفئة أثناء ممارستها لحقها الانتخابي.

المقاربة القانونية

- **تحليل الوثائق القانونية والتقارير الرسمية** ذات الصلة، مثل النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالانتخابات وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف الجزائر.

كما تم الاستعانة بـ **منهج دراسة حالة** من خلال إجراء دراسة تطبيقية على عينة من الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في ولاية ورقلة، قصد الوقوف على واقعهم ، ومدى توافر الشروط والوسائل التي تمكّنهم من التصويت في ظروف مناسبة تحفظ استقلاليتهم وكرامتهم.

واعتمدت الدراسة كذلك على مجموعة من **الأدوات البحثية**، أهمها:

- **الملاحظة** لمراكز الاقتراع ومحيطها من حيث التهيئة و الولوجية.
- **المقابلات** مع الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية ، إلى جانب بعض المسؤولين المحليين في السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، والجمعيات الناشطة في مجال الإعاقة.

9-مصطلحات الدراسة:

ذوي الاحتياجات الخاصة:

مصطلح يشير إلى فئة من الأفراد يعانون من إعاقات متنوعة , قد تكون جسدية أو حسية أو نفسية أو متعددة, هذه الإعاقات قد تؤثر بشكل جزئي أوكلي على قدراتهم في أداء الأنشطة اليومية أو التفاعل مع المحيط الاجتماعي , يستخدم هذا المصطلح في الغالب ضمن الإطار القانوني أو التشريعي .

وضعية إعاقة :

يشير هذا المصطلح إلى التحول من استخدام مفهوم ذوي الاحتياجات الخاصة إلى نموذج أكثر شمولا مستمد من النموذج الاجتماعي للإعاقة ,إذ لا يركز هذا المفهوم على العجز الفردي بل على العوائق البيئية والمجتمعية التي تحول دون مشاركتهم بصورة كاملة , كما يعرف الإعاقة بوصفها حالة منفصلة عن الهوية الشخصية للفرد , مما يعزز فكرة أن التحديات لا تنبع من الشخص نفسه,بل من البيئة المحيطة به.

التصويت:

هو الوسيلة الرسمية و العملية التي يعبر بها المواطنون عن خياراتهم لاختيار ممثليهم من المرشحين أو قانون معين,يكون التصويت في إطار انتخابات رسمية باستخدام ورقة الاقتراع أو وسائل مساعدة أخرى.

المشاركة الانتخابية:

مفهوم أوسع من التصويت ,والمقصود بها انخراط المواطنين في العملية الانتخابية سواء من خلال الترشح أو التصويت أو المساهمة في الحملات الانتخابية أو مراقبة الانتخابات أو غيرها وهو مفهوم أوسع من التصويت.

المشاركة السياسية:

مصطلح أشمل من المشاركة الانتخابية, وتعني كل الأنشطة التي يقوم بها المواطن للتأثير على صنع القرار أو السياسات العامة بشكل مباشر أو غير مباشر وسواء بشكل رسمي أو غير رسمي.

10-خطة الدراسة:

من أجل معالجة الإشكالية المطروحة في هذه الدراسة، تم اعتماد خطة بحثية قُسمت إلى **فصلين رئيسيين،** بغرض التدرج المنهجي من الإطار النظري إلى التحليل الميداني.

- خُصص **الفصل الأول** لدراسة **الأطر المفاهيمية والقانونية المرتبطة بتصويت الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية** ، وقد تم تقسيمه إلى مبحثين:
  - تناول **المبحث الأول** الجانب النظري للإعاقة،والجدل القائم حول التعريف الطبي والاجتماعي للإعاقة, من حيث مفهومها وتصنيفاتها المعتمدة على الصعيدين الدولي والوطني، مع التركيز على **الإعاقة البصرية ودرجاتها**.
  - أما **المبحث الثاني،** فسلط الضوء على **الحقوق الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية،** من خلال التطرق إلى الأطر القانونية التي تضمن حقهم في التصويت، وتحليل **واقع مشاركتهم السياسية،** مع رصد **التحديات والعوائق** التي تحول دون ممارستهم الكاملة لهذا الحق.

بينما خُصص **الفصل الثاني** للدراسة الميدانية، حيث تم إجراء **دراسة ميدانية لحالة تصويت بعض** الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية **في ولاية ورقلة،** من أجل الوقوف على مدى تفعيل الأطر القانونية في الواقع العملي، وتحليل العقبات التي تواجههم خلال العملية الانتخابية.

وتُختتم الدراسة بـ **خاتمة** تتضمن **عرضًا لأهم النتائج المستخلصة،** إلى جانب **جملة من التوصيات والمقترحات** التي تهدف إلى تحسين شروط مشاركة الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في العملية الانتخابية وتعزيز إدماجهم ضمن المسار الديمقراطي.

11-صعوبات الدراسة:

أكاديمي من جملة من الصعوبات والتحديات، وقد واجهت هذه الدراسة بعض العراقيل المرتبطة بطبيعة الموضوع وظروف إنجازه. لعل أبرزها **قلة المصادر والمراجع العلمية** المتخصصة التي تناولت موضوع **المشاركة الانتخابية لذوي الاحتياجات الخاصة عمومًا، ومشاركة الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية على وجه الخصوص،** خاصة في السياق الجزائري، مما جعل من الصعب الاستناد إلى قاعدة معرفية محلية متكاملة بالرغم من أهمية الموضوع، وبالرغم من مصادقة الجزائر على عدد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ذات الصلة، كاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

كما واجهت الدراسة **صعوبة في الحصول على معطيات إحصائية دقيقة** على مستوى ولاية ورقلة، نظرًا لغياب قواعد بيانات محدثة أو متاحة للباحثين تتعلق بالأشخاص في وضعية إعاقة بصرية ومشاركتهم في العمليات الانتخابية، الأمر الذي حدّ من إمكانية إجراء دراسة كمية واسعة النطاق، ما استوجب الاعتماد أكثر على المقابلات المباشرة.

الفصل الأول: الأطر المفاهمية والقانونية لتصويت الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في الانتخاب

تمهيد:

تُعد الإعاقة بمختلف أشكالها إحدى القضايا الاجتماعية والحقوقية ذات الأبعاد المتعددة، حيث باتت تحظى باهتمام متزايد من طرف المنظمات الدولية والدول الوطنية على حد سواء، وذلك بالنظر إلى تأثيرها المباشر على نوعية حياة الأفراد وإمكانيات إدماجهم في مختلف مناحي الحياة. ويحتل موضوع **وضعيةالإعاقة البصرية** مكانة خاصة ضمن تصنيفات الإعاقات، لما له من خصوصية تتعلق بالتواصل والتنقل والاستقلالية.

في هذا المبحث، سيتم التطرق إلى **المفاهيم العامة المرتبطة بالإعاقة،** مع التركيز على **تعريف الإعاقة البصرية،** وبيان **تصنيفاتها ودرجاتها المعتمدة،** سواء في التصنيف الدولي مثل تصنيف منظمة الصحة العالمية، أو ضمن التشريعات والتصنيفات الوطنية الجزائرية. كما نسعى من خلال هذا التمهيد النظري إلى وضع أرضية معرفية تسهم في فهم الإشكالية الأساسية المرتبطة بمشاركة هذه الفئة في العملية الانتخابية بصفة عامة و على التصويت بصفة خاصة.و سنعالجها من خلال النقاط التالية :

- تمهيد
- **المبحث أول:**المفهوم العام لذوي الاحتياجات الخاصة والإعاقة البصرية
- **المبحث الثاني :**تصويت الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في الانتخاب.
- **خلاصة و استنتاجات**

المبحث الأول:المفهوم العام لذوي الاحتياجات الخاصة والإعاقة البصرية

يتناول هذا المبحث بداية التطرق لموضوع الإعاقة من الجانب الاجتماعي والطبي ثم الجانب النظري للإعاقة بصفة عامة, وكذا التعريف بذوي الاحتياجات الخاصة وتطور المفهوم من ذوي الإعاقة إلى ذوي الاحتياجات الخاصة بالإضافة التعريف بالإعاقة البصرية ودرجاتها .

المطلب الأول: مفهوم الإعاقة وتصنيفاتها

أولا: النماذج النظرية لمفهوم الإعاقة

إن إثارة موضوع الإعاقة للبحث عن مفهومها وحيثياتها يقودنا مباشرة للتطرق للجدل القائم حول تعريف الإعاقة اجتماعيا أو طبيا, والتعريج على مصطلح الأشخاص في وضعية إعاقة(*)[1].

بدأت صياغة النموذج الاجتماعي من قبل بعض العلماء إثر إظهار العديد من الأشخاص في وضعية إعاقة استياءهم من النموذج الفردي أو الطبي لكونه لم يقدم لهم تفسيرات مقنعة لاستبعادهم من الاندماج في الحياة الاجتماعية, والذي يركز على إصلاح جسد الأشخاص في وضعية إعاقة ,بالمقابل يعرف النموذج الاجتماعي للإعاقة أنها بشكل كبير اجتماعية وليست متعلقة بالجسد بشكل رئيسي,وقد شدد مناصرو هذا النموذج على إصلاح وتنظيم المجتمع ليكون ملائما للأفراد في وضعية إعاقة.

فالإعاقة في إطار النموذج الطبي هي حالة أو وظيفة يحكم عليها بأنها اقل قدرة قياسا بالمعيار المستخدم لقياس مثيلاتها في نفس المجموعة , ويستخدم للإشارة للأداء الفردي بما في ذلك العجز البدني أو الحسي أو ضعف الإدراك والعديد من الإمراض الأخرى.[2]

ويبحث النموذج الاجتماعي في سبل إزالة العوائق التي تحد من خيارات الحياة المتاحة للأشخاص في وضعية إعاقة, فبإزالة هذه العوائق، يمكن للأشخاص في وضعية إعاقة أن يكونوا مستقلين ومتساوين في المجتمع، مع حرية الاختيار والتحكم في حياتهم.

بينما يبحث النموذج الطبي عن "إصلاح" هذه الإعاقات أو الاختلافات أو تغييرها من خلال العلاجات الطبية وغيرها، حتى وان لم تسبب الضعف أو الاختلاف الألم أو المرض.

يركز النموذج الطبي على ما هو "خاطئ" لدى الشخص، لا على احتياجاته. ويُقلل هذا من توقعاته، ويؤدي إلى فقدانه الاستقلالية والاختيار والتحكم في حياته.

مثال على النموذج الاجتماعي للإعاقة:

يرغب شخص يعاني من إعاقة بصرية في قراءة كتابٍ للتحدث عنه مع أصدقائه المبصرين. في النموذج الطبي، لا توجد حلولٌ كثيرة، لكن النموذج الاجتماعي يضمن توفر التسجيلات الصوتية الكاملة للكتاب عند نشره. هذا يعني أن

---

[1] (*)وضعية إعاقة : تحديد مفهوم الإعاقة يستند إلى عدت تصنيفات فنجد المفهوم القانوني و المفهوم الطبي و المفهوم الاجتماعي ، و لقد تم تبني المصطلح **في وضعية الإعاقة** في هذه الدراسة و الذي ينتمي إلى المفهوم الاجتماعي .

[2] هاني جرجس عياد,الإعاقة بين التعريف الطبي والتعريف الاجتماعي,https://alarab2030.com / التصفح 225/05/10

الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية يمكنهم المشاركة في الأنشطة الثقافية على قدم المساواة مع الآخرين[1].

ثانيا: تعريف الإعاقة على الصعيد الدولي و تصنيفها:

لقد دلت العديد من المصطلحات على نظرة العجز والقصور للدلالة على الإعاقة بالإضافة للنظرة التقليدية والسلبية من المجتمع للأشخاص في وضعية إعاقة والملاحظ أن هناك انتقال بين المصطلحات عبر الزمن من ذوي الإعاقة إلى ذوي الهمم وصولا لذوي الاحتياجات الخاصة,وقد اهتمت العديد من الدراسات بتعريف الإعاقة وتصنيفاتها ودرجاتها نجد مثلا من بينها أن "مصطلح معاق يشير إلى عدم قدرة الفرد على القيام بعمل ما نتيجة لقصور معين يعاني منه كما أن مصطلح معاق يعتبر مصطلحا نسبيا حيث أن الإصابات لا تسبب مشكله كبيره للفرد إلا إذا وجد عائقا كبيرا أمامه ."[2]

وقد تعددت التعاريف الدولية, التي اهتمت بموضوع الإعاقة فنجد مثلا منظمة الصحة العالمية عرفتها سنة1980"بأنها أي خسارة أو خلل في الحالة النفسية أو البدنية أو التشريحية".[3]أي أنها مرتبطة بالوظائف المتعلقة بنشاط الإنسان بدنيا أو نفسيا.

ونجد أن منظمة الصحة العالمية قد وضعت أربع مستويات للإعاقة وهي"

1. إعاقة جسدية تتصل بالجسد وما به من أعضاء مختلفة.
2. إعاقة الحواس التي يدخل في خانتها فقدان البصر أو ضعفه وفقدان السمع أو ضعفه.
3. إعاقة ذهنية ترتبط أساسا بضعف القدرات الذهنية ,ولا يدخل في نطاقها الأمراض العقلية بدرجاتها المختلفة.
4. إعاقة تتعلق بالقدرة الكلامية واللغوية ويدخل تحتها مختلف عيوب النطق والكلام.والتخاطب واضطرابات القراءة والكتابة.[4]

من التعاريف المختلفة أيضا تعريف الموسوعة الطبية الأمريكية والتي عرفت المعاق على انه" كل شخص به عيب صحي وعقلي يمنعه من أن يشارك بحرية في النشاط الملائم لعمره كما يولد لديه إحساس بصعوبة الاندماج بالمجتمع."[5]

وبالرجوع إلى الإعلان العالمي لحقوق المعاقين الصادر عن الأمم المتحدة في 1975/12/09 نجده استعمل مصطلح معوق للتعبير عن " الشخص ذكر أو أنثى كان غير

---

[1] https://www.disabilitynottinghamshire.org.uk/index.php/about/social-model-vs-medical-model-of-disability/تاريخ التصفح 10/05/2025

[2] عبد الرحمان سيد سليمان, **سيكولوجية ذوو الحاجات الخاصة (المفهوم والفئات)**, جزء01,القاهرة:مكتبة زهراء الشرق د/ط ,دت ,ص11

[3] فاطمة الزهراء محمد عبده,**الإعاقة البصرية والتكنولوجيا المساعدة في المكتبات ومراكز المعلومات**, ط1,القاهرة:العربي للنشر والتوزيع,2018,ص13

[4] دردار نادية ,الحماية القانونية لحقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة(المعاقين)في المواثيق الدولية والتشريع الجزائري ,**المجلة الاكادمية للبحوث القانونية والسياسية**,عدد01,مجلد07,جامعة سوق اهراس,19/03/2023,ص ص 1203-1202

[5] حميدي عيسى **الحماية القانونية لذوي الاحتياجات الخاصة** , , شهادة مكملة لنيل شهادة ماستر حقوق, كلية الحقوق والعلوم السياسية ,جامعة الطاهر مولاي سعيدة,2015-2016 ص16

قادر على أن يؤمن بنفسه بصورة كلية أو جزئية ضرورات حياته الفردية أو الاجتماعية العادية أو كلتيهما بسبب نقص خلقي أو غير خلقي في قدراته الجسمانية أو العقلية"[1].

ومن الملاحظ اختلاف التعاريف والتصورات حول الإعاقة باختلاف الجهات المهتمة بها.

فالقواعد المحددة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين لعام 1993 والتي أعتمتها الجمعية العامة في قراراتها 48/96الصادر في 1993/12/20 والتي ركزت على مصطلح العجز وارتباطه بالقصور الوظيفي , والذي قد يحدث لأي شخص بدنيا وذهنيا أو حسيا بسبب طبي أو مرض عقلي تكون هذه الأمراض دائمة أو مؤقتة[2]

كما يعرف المعوق وفق الاتفاقيات الدولية على انه: المصاب بإعاقة مزمنة وحادة والتي ترجع إلى:-الضعف الجسمي أو العقلي أو تركيبة من الضعف الجسمي أو العقلي.

-احتمال استمرارها غير محدد.

-ينتج عنها قصور أساسي في ثلاث مجالات أو أكثر من أنشطة الحياة الأساسية , رعاية نفسه, أسلوب التعبير والتقبل, التعلم, الحركة, التوجيه الذاتي , الاستقلالية وكفاية نفسه اقتصاديا تظهر على الشخص حاجاته إلى مجموعة من أوجه الرعاية الشاملة أو العلاج أو الخدمات التي تستمر مدى الحياة.[3]

إذا فالإعاقة هي نقص في الأداء الوظيفي الطبيعي للشخص لها عدة مستويات قد تكون بدنية أو نفسية أو حسية ولكن لا بجدر ربطها دوما بالعجز الجسدي ,بل قد تكون للإمكانات الداعمة والمساعدة المحيطة دور في التقليل أو زيادة الشعور بالعوق.

ومن خلال ما سبق يمكن تصنيف الإعاقة رغم اختلاف العلماء في هذا الشأن إلى:

-الإعاقة الجسمية الفيزيائية :من أمثلتها ذوو العاهات الجسمية الحسية كما تظهر في حالات المقعدين والمكفوفين والصم والبكم وذوي الأمراض المزمنة والاضطرابات.

-الإعاقة العقلية:تشمل حالات التخلف العقلي بدرجاتها المختلفة وصعوبات التعلم.

-الإعاقة الانفعالية:تتمثل في الاضطرابات والأمراض النفسية والعقلية والانحرافات السلوكية المختلفة.[4]

وبالرجوع إلى اتفاقيه الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة نجد أنها لا تتضمن تعريفا محددا للإعاقة أو الأشخاص ذوي الإعاقة ومع ذلك تنص المادة الأولى من الاتفاقية على أن الأشخاص ذوي الإعاقة يشملون كل من يعانون من عاهات طويلة الأجل بدنيه أو عقليه أو ذهنيه أو حسية قد تمنعهم من المشاركة الفعالة والكاملة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين[5]

والملاحظ على جميع الجهات الدولية استعملت في مجملها مصطلح المعاق والإعاقة من منظور طبي وأدائي,أما مصطلح ذوي الاحتياجات الخاصة والذي يعتبر" مصطلح حديث جاء خلفا لمصطلح ذوي الإعاقة لأسباب فرضتها بحوث نفسيه واجتماعيه حديثة ،حيث يذكر أن هناك اتجاهات تربوية لاستخدام مسمى ذوي الاحتياجات الخاصة بدلا من المصطلح معوقين لأن مصطلح معوق يعبر عن الوسم بالإعاقة وما لها من إشارة نفسيه سلبيه على الفرد

[1] دردار نادية, **نفس المرجع السابق**,ص1203

[2] دردار نادية, **المرجع نفسه**,ص1203

[3] حميدي عيسى,**نفس المرجع السابق**,ص17

[4] الأحمد حسام الدين,**حماية حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في الأنظمة والتشريعات الخليجية** ,الرياض:مكتبة القانون والاقتصاد,ط 01, 1436ه/2015م,ص8

[5] اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة اعتمدت عام 2006 دخلت حيز التنفيذ 2008

كما أن هناك دلائل مستمده من علم النفس والاجتماع والتربية أن المسميات قد تكون ذات اثر مَعُوق لذا يتوجب علينا الحذر عند استخدام مصطلحات التي نلصقها بالأفراد الذين نريد مساعدتهم[1]

فهذا التعبير الحديث يدل على أن هؤلاء الأشخاص لديهم احتياجات مختلفة اجتماعية واقتصادية وغيرها لا يستطيعون تلبيتها بأنفسهم في غالبية الأوقات لدا احتاجوا للمساعدة والمساندة من الغير.

ثانيا:تعريف المشرع الجزائري

المشرع الجزائري بداية استعمل نفس المصطلح :ذوي الإعاقة في القانون

05-85 والمتعلق بحماية الصحة وقد عرف الشخص المعاق في المادة 89" يعد شخصا معوقا كل طفل أو مراهق أو شخص بالغ أو مسن مصاب بما يلي:-إما نقص نفسي أو فيزيولوجي-وإما عجز ناتج عن القيام بنشاط تكون حدوده عادية للكائن البشري,

-وإما عاهة تحول دون حياة اجتماعية أو تمنعها[2]

وبالرجوع إلى القانون 02-09 طبقا لنص المادة 2 منه نجده استعمل مصطلح المعاق وليس ذوي الاحتياجات الخاصة ولم يعرفه وإنما حدد من هو الشخص المعاق المشمول بالحماية وهو كالأتي: كل شخص مهما كان سنه وجنسه يعاني من إعاقة أو أكثر وراثية أو خلقيه أو مكتسبه تحد من قدرته على ممارسه نشاط أو عده نشاطات أولية في حياته اليومية الشخصية الاجتماعية نتيجة إصابة وظائفه الحركية والعضوية والحسيه تحدد هذه الإعاقة ودرجاتها عن طريق التنظيم لذلك يمكن تعريفهم بأنهم أفراد يعانون نتيجة عوامل وراثية أو بيئيه أو مكتسبه من قصور القدرة على تعلم واكتساب خبرات أو مهارات أو أداء أعمال يقوم بها الفرد العادي السليم المماثل لهم في العمر والخلفية الثقافية والاقتصادية أو الاجتماعية لهذا تصبح لهم بالإضافة إلى احتياجات الفرد العادي احتياجات تعليمية نفسيه حياتيه مهنيه اقتصاديه صحية خاصة يلتزم المجتمع بتوفيرها لهم باعتبارهم مواطنين وبشرا قبل أن يكونوا معاقين كغيرهم من أفراد المجتمع[3]

والملاحظ على المشرع الجزائري انه ترك تحديد الإعاقة ودرجتها للخبرة الطبية وهذا ما نص عليه في " المرسوم التنفيذي 204-14 في المادة 08 منه على كيفية تحديد نسبة ودرجة الإعاقة نص على ما يلي:"تحدد درجة الإعاقة بدرجة الضرر الناجم عن العجز المرتبط بإصابة أو بعدة إصابات تسبب قصورا في القيام بأعمال الحياة اليومية بالتفاعل مع

[1] حميدي بن عيسى,**نفس المرجع السابق**,ص14

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ,القانون رقم 05-85مؤرخ في 16/04/1985,يتعلق بحماية الصحة وترقيتها ,**الجريدة الرسمية** عدد08, 1985.

[3] ونوغي نبيل وآخرون , **حقوق ذوي الإعاقة في الأديان السماوية والتشريعات القانونية** , مصر:المركز العلمي للنشر والتوزيع ,2020,ص 102.

المحيط ,تقدر نسبة العجز المعتمد في تحديد درجة الإعاقات المنصوص عليها في المواد 4/7 من طرف طبيب متخصص".[1]

وبحلول سنة2025 وبعد صدور القانون رقم01-25مؤرخ في21شعبان1446الموافق ل20فيفري2025المتعلق بحماية الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وترقيتهم نجد أن المشرع الجزائري نص صراحة على مصطلح ذوي الاحتياجات الخاصة وتخلى عن السابق أي ذوي الإعاقة ,في المادة الأولى منه, كما تضمن تعريفا لهذه الفئة في المادة الثانية":الشخص ذو الاحتياجات الخاصة:كل شخص طبيعي ,مهما كان سنه وجنسه,يعاني من إعاقة أو عاهات مستديمة ذات طبيعة وراثية وخلقية أو مكتسبة تحد من قدرته على ممارسة نشاط أو عدة نشاطات أساسية في حياته اليومية الشخصية والاجتماعية, نتيجة لإصابة وظائفه الذهنية أو العقلية أو الحركية والعضوية أو الحسية,التي قد تمنعه لدى التعامل مع مختلف الحواجز من المشاركة بصورة كاملة في المجتمع على قدم المساواة مع الأشخاص الآخرين"[2]

المطلب الثاني:الإعاقة البصرية ودرجاتها

أولا:تعريف الإعاقة البصرية

بالرجوع للغة العربية نجد انه تم استعمال العديد من المفردات والألفاظ التي تدل على الشخص الذي فقد بصره, مثل: الأعمى, الضرير, العاجز, المكفوف, الكفيف...الخ

وكلمة الأعمى مأخوذة من أصل مادتها وهي العماء ,والعماء هو الضلالة.

ومن الناحية التربوية :الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية هم أولائك الذين يصابون بقصور بصري حاد مما يجعلهم يعتمدون على القراءة بطريقة برايل(*) ويعجزون عن استخدام بصرهم للحصول على المعرفة[3].

أما العمى في لغة الطب هو الحالة التي يفقد فيها الكائن الحي المقدرة على الرؤية بالجهاز المخصص لهذا الغرض وهو العين, وهذا الجهاز يعجز عن أداء وظيفته إذا أصابه خلل.[4]

---

[1] يحي ريان ,**الحماية القانونية لذوي الاحتياجات الخاصة في المواثيق الدولية والتشريع الجزائري**,مذكرة ماستر ,قسم الحقوق جامعة غرداية,2022,ص20

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية,قانون رقم01-25,المتعلق بحماية الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وترقيتهم,المؤرخ في 20/02/2025,**الجريدة الرسمية**,العدد12,الصادرة بتاريخ23/02/2025ص10

(*)طريقة برايل:Braille نظام من الحروف والأرقام وعلامات التنقيط والرموز العلمية والموسيقية صيغت بحيث تصلح كلغة كتابة للعميان عن طريق تشكيلا ت النقاط البارزة على سطح صفحة الورق.

[3] عبد الرحمان سيد سليمان ,**نفس المرجع السابق**,ص47,48

[4] عبد الرحمان سيد سليمان ,**المرجع نفسه**,ص48,49

وقد عرفها بطرس حافظ في كتابه "إرشاد ذوي الاحتياجات الخاصة وأسرهم" على أنها حالة يفقد الفرد فيها المقدرة على استخدام حاسة البصر بفاعلية مما يؤثر سلبا في أدائه ونموه,ويمكن القول أنها عبارة عن حالة يفقد فيها الشخص أو الفرد بصره مما

يؤثر على نموه حيث يجد صعوبة في الحصول على المعرفة نتيجة الاعتماد فقط على الحواس الأخرى, وبالتالي فقدانه للبصر سوف يؤثر كليا على أدائه[1]

أما عن **المشرع الجزائري** فقد عرفها أنها:

الإعاقة البصرية هي الفقدان الكلي لحاسة البصر أو الرؤية الغير قابلة للتصحيح ولو بوضع نظارات طبية بما يعادل نسبة عجز تساوي أو تفوق من 01 إلى 20بالمئة من القدرة العادية للإبصار لكلتا العينين[2]

ثانيا: درجات الإعاقة البصرية

قد اجتمعت اغلب الدراسات العلمية والتربوية على تصنيف الإعاقة البصرية إلى مجموعتين أو فئتين أساسيتين وهما:فاقدي البصر كليا وفاقدي البصر جزئيا.

الفئة الأولى تدل على الشخص الذي فقد بصره تماما ولا يستطيع الإبصار بواسطة العين.

أما الفئة الثانية وهي الأشخاص ضعاف البصر جزئيا,وهم الذين يستطعون قراءة الكلمات المطبوعة بمساعدة وسائل متعددة مثل عدسات مكبرة,او تكبير حجم الكتابة... وتوضح المكتبة الوطنية الأمريكية للطب والمعاهد الوطنية الأمريكية للصحة أن تَدَرُج الإعاقات البصرية يكون على النحو التالي:

- -الرؤية القريبة من الطبيعة أو الانخفاض الطفيف للرؤية :يكون 20/30 إلى 20/60.
- -ضعف البصر المعتدل :يرجع إلى رؤية نطاق20/70الى20/160 وفي هذه الحالة يعد الأشخاص من ضعاف البصر يحتاجون إلى ارتداء نظارات طبية أو العدسات اللاصقة أو العلاج الطبي وهذه الوسائل جميعها لا تصحح النظر بشكل كامل.
- -ضعف البصر الشديد:يكون نطاق20/200الى20/400 وتبعا للقانون الأمريكي أن كل من نسبة النظر لديه أقل من 20/200 يعتبر معاقا بصريا بشكل قانوني ويستحق كل المميزات التي منحها له قانون الإعاقة الأمريكي.
- -ضعف الرؤية العميق:يكون في نطاق20/500الى20/1000
- -العمى شبه الكامل:يبدأ من 20/1000 ومن هو دون ذلك يعتبر لديه عمى كلي, حيث يكون الشخص غير قادر على الإدراك الحسي للضوء ومن لديه هذه الدرجة من عدم الرؤية يعتمد على حواسه الأخرى لاستيعاب المعلومات والتنقل في هذا العالم.[1]

[1] حليمة سلاوي,"التاهيل المهني لذوي الاحتياجات الخاصة(اعاقة بصرية)",**مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع**,مجلد07,عدد03,جامعة احمد دراية الجزائر,2023,ص62

[2] **مركز الاشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة بين الواقع والقانون** ,كتاب جماعي ذو ترقيم دولي ,منشورات مخبر البحث :السيادة والعولمة,جامعة يحي فارس المدية,2021/2022ص 27

المبحث الثاني:التصويت للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في الانتخاب

تعد المشاركة الانتخابية احد صور المشاركة السياسية والتي تدل هذه الأخيرة على مشاركة المواطنين في الشؤون العامة بهدف التأثير في القرارات السياسية وتشكيلها, والتي تعتمد بشكل كبير على التصويت للتعبير عن الاختيار واعتبار المفهومين مرادفين يعد تحجيم للعملية السياسية ,والتي تعد اشمل واعم.

المطلب الأول: الحقوق الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية

أولا:تعريف التصويت

يقال الانتخاب: بالمعنى اللغوي في اللغة العربية نَخب و انتخب الشيء أي اختاره وانتخب الشيء انتزعه.

والانتخاب الاختيار والانتقاء ومنه النُخبة وهم الجماعة التي تُختار من الرجال فتنتزع منهم والمنتخبون من الناس المنتقون ,أما المعاجم التي تنحى منحى التحديث كالمعجم الوسيط فقد ذُكر في باب نَخب نخبا اخذ نخبة الشيء وانتخبه اختاره وانتقاه أي اختاروا بإعطائه صوته في الانتخاب والانتخاب الاختيار وهو إجراء قانوني يحدد نظامه ووقته و مكانه في الدستور أو لائحة ليختار على مقتضاه شخص أو أكثر لرئاسة مجلس أو نقابه أو ندوة أو لعضويته أو نحو ذلك ,والمُنتخِب من له حق التصويت في الانتخاب والمُنتخَب من أُعطي الصوت في الانتخاب فنال أكثر الأصوات فكان هو المختار.[2]

وقد تعددت التعاريف الفقهية للتصويت وتكييفه ,فهناك من عرفه من الناحية الإجرائية ,ومن عرفه من الناحية القانونية و الدستورية ,ولكن الراجح انه" من الصعب الحصول على تعريف مانع جامع للانتخاب كون العملية الانتخابية على تماس وترابط مع العديد من جوانب الحياة كما أن النظرة إلى مفهوم الانتخاب تختلف باختلاف الإيديولوجيات والتطبيقات ويمكن تعريفه بأنه الوسيلة الأساسية لإسناد وتداول السلطة في الديمقراطية النيابية بقيام الناخبين بممارسه حقهم في الاختيار ممن يمثلهم في المؤسسات الحاكمة للدولة" [3]

ويعرف التصويت أيضا على انه" مشاركة جميع المواطنين ممن تتوفر فيهم الشروط المنصوص عليها في القانون مباشرة في اختيار ممثليهم"[4]

---

[1] فاطمة الزهراء محمد عبده,**الإعاقة البصرية والتكنلوجيا المساعدة في المكتبات ومراكز المعلومات**, ط1,القاهرة:العربي للنشر والتوزيع,2018, ص ص14-13

[2] سعد مظلوم العبدلي,**الانتخابات ضمانات حريتها ونزاهتها دراسة مقارنة**,ط1,دار دجلة للنشر والتوزيع,2009م1430ه,ص ص25,26

[3] سعد مظلوم العبدلي,**المرجع نفسه**,ص ص 25-26

[4] ايداير عبد القادر ,النظام القانوني لعملية التصويت وفق القانون العضوي 21-01المتعلق بنظام الانتخابات,**مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية** ,مجلد13,عدد01, 2024,ص84

فالانتخاب مفهوم ملازم للاختيار, و يعد الأسلوب الوحيد لاختيار الأشخاص ممثليهم على مستوى الدولة.

وقد جاء في دليل المصطلحات الانتخابية أن"الانتخاب عملية اتخاذ القرار التي تخول المواطنين المؤهلين للتصويت للإدلاء بأصواتهم من اجل اختيار شخص أو مجموعة الأشخاص لشغل المناصب العامة والعمل باسمهم وان التصويت هو إدلاء الناخب بصوته"[1]

وبناء على ما سبق يمكن أن يعرف التصويت بأنه احد أنماط السلوك الانتخابي ومن أهم مظاهر المشاركة السياسية وابسطها وأيسرها ممارسه ويتمثل ذلك في الآلية التي تتم بمقتضاه المشاركة في عمليه اتخاذ القرارات خلال العملية الانتخابية وتعيين الحكام بطريقه مباشره أو غير مباشره وهي آلية أساسيه للاختيار الحر المقرون بالمسؤولية ويعتبر الصوت الذي يدلي به المواطن في الانتخابات هو النصيب الفردي للمواطن في الشكل الانتخابي ومجموع الأصوات المعبر عنها تشكل إرادة الأمة[2]

ويقول **ليون برادات** في كتابه **القيم الايديولجيات السياسية** بأنه لا يوجد شيء أهم من الانتخاب في النظام الديمقراطي , إذ يتفق فقهاء القانون الدستوري على أن الانتخاب هو الوسيلة الوحيدة لإسناد السلطة السياسية .[3]

ثانيا:الحقوق الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية

1- دوليا:

ذهب بعض الفقهاء في القرن 18 إلى القول بان الانتخاب حق شخصي, ووجوب الاعتراف بهذا الحق للأفراد بوصفه حقا طبيعيا لصيقا بشخصيتهم وآدميتهم , ومن هؤلاء الفقهاء (روسو وروبسبير وبثيون) ويثبت هذا الحق , على رأي هؤلاء لكل فرد على ارض الدولة له صفة المواطن على أساس المساواة بين المواطنين, ويعد حقا طبيعيا لا يمكن انتزاعه من أي فرد , من هنا من النتائج المترتبة عن كون الانتخاب حق شخصي: تقرير حق الاقتراع العام, وعدم جواز تدخل المشرع لحرمان الأفراد من ممارسة حقهم في الانتخاب أو تقييد هذا الحق على أساس طبقي أو مالي أو علمي .[4]

ومن هنا تعد الحقوق الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية حقا شرعيا يتمتعون به على قدم المساواة مع الآخرين , وتعد المادة 29 من الاتفاقية الدولية للأمم المتحدة

[1] معجم المصطلحات الانتخابية ص ص43-148

[2] بوحنية قوي وآخرون ,**الانتخابات وعملية التحول الديمقراطي في الخبرة العربية المعاصرة**, ,عمان :دار الراية للنشر والتوزيع ,2011,ص ص

[3] نعمان احمد الخطيب,**الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري**,ط07:عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع,2011,ص275

[4] سعد العبدلي ,**نفس المرجع السابق**,ص40.

لحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة, والتي اعتمدت في 13ديسمبر 2006 ودخلت حيز التنفيذ في 3 ماي 2008 , أحدث و أشمل اعتراف بهذه الحقوق,إذ تنص صراحة على المشاركة السياسية والعامة واستعمل فيها مصطلح ذو الإعاقة وقد جاء فيها في الباب الأول:المساواة مع الآخرين في المشاركة السياسية وحرية اختيار ممثلين لهم, والشيء الأهم هو كفالة هذا الحق وخلق الفرصة أي لا يكفي ضمان الحق وحده وإنما خلق الفرصة وإتاحتها للأشخاص ذوي الإعاقة لكي يصوتوا وينتخبوا,كما جاء فيها أيضا:

1"-كفالة أن تكون إجراءات التصويت ومرافقه ومواده مناسبة وميسرة وسهلة الفهم والاستعمال.

2-حماية حق الأشخاص ذوي الإعاقة في التصويت عن طريق الاقتراع السري في الانتخابات والاستفتاءات العامة دون ترهيب ,وتسهيل استخدام التكنولوجيا المعينة والجديدة حيثما اقتضى الأمر ذلك.

3-كفالة حرية تعبير الأشخاص ذوي الإعاقة عن إرادتهم كناخبين , والسماح لهم ,عند الاقتضاء ,تحقيقا لهذه الغاية وبناء على طلبهم , باختيار شخص يساعدهم على التصويت."[1]

والملاحظ أن هذه المادة قد تعدت من إقرار حق التصويت إلى الحق في الترشح وتقلد المناصب العليا في الحكومة على مختلف المستويات , بما في ذلك أداء جميع المهام العامة.

وقد تم أيضا الإشارة إلى ضرورة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع مجالات الحياة، سواء كانت اجتماعية أو مدنية أو سياسية في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة لعام 2011 حول دمج قضايا الإعاقة في خطط التنمية.

ويؤكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن حق المواطن في الانتخاب يُعد من الحقوق الأساسية كما يُبرز أهمية أن تكون الانتخابات شاملة ومتاحة للجميع، دون تمييز

وقد شدد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على:

- أن لكل مواطن الحق في المشاركة بإدارة الشؤون العامة لبلده، إما مباشرة أو عبر ممثلين يتم اختيارهم بحرية.
- أن تُجرى الانتخابات بشكل دوري، نزيه، وعادل، عبر الاقتراع العام، وعلى قدم المساواة بين الجميع.

وترد أيضا الحقوق السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة و التأكيد عليها في عدة اتفاقيات دولية، مثل:

[1] المادة29 من تفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة اعتمدت عام 2006 دخلت حيز التنفيذ 2008

- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

كل هذه الوثائق والقوانين تؤكد على مبدأ أساسي مهم ألا وهو, لا وجود لديمقراطية حقيقية إلا بمشاركة الجميع , بمن فيهم الأشخاص ذوي الإعاقة البصرية.

وفي دراسة أعدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان بشان مشاركه الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة في الحياة السياسية العامة سنه 2011 "وتركز هذه الدراسة على مجال مشاركه ذوي الاحتياجات الخاصة في الانتخابات وإدارة الشؤون العامة وللكشف عن التحديات التي لا تزال تمنع وتحد مشاركتهم في بلدانهم على قدم المساواة مع غيرهم فقد تضمنت الردود على الاستبيان عددا من الأمثلة الايجابية على الجهود التي تبذلها الدول لضمان تمكين الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة من ممارسه حقهم في التصويت على قدم المساواة مع غيرهم مثل النمسا التي ألغت جميع القيود المفروضة على مشاركه للأشخاص في وضعية إعاقة في الحياة السياسية"[1]

2:وطنيا : في التشريع الجزائري

الجزائر مثلها مثل اغلب الدول في العالم صادقت على اتفاقيه الأمم المتحدة لعام 2006 وبالتالي أصبحت ملزمه بتطبيق ما جاء فيها بصورة عمليه بما في ذلك ما جاء في المادة 29 والتي لا تنص على أي قيد يخص تصويت الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية اذ يعد نصا صريحا يحمل الأعضاء والدول الموقعة على الاتفاقية على عاتقها ضمان هذه الحقوق وتجسيدها على ارض الواقع بصورة عملية وإزالة الحواجز والعقبات التي تحول دون مشاركتهم بفاعلية.

وبالرجوع للمادة29من المرسوم الرئاسي رقم188-09مؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1430 الموافق ل12 مايو 2009يتضمن التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المعتمدة من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة في 13/12/2006 والتي تنص على الحقوق السياسية:

تضمن الدول الأطراف للأشخاص ذوي الإعاقة الحقوق السياسية وفرصة التمتع بها على قدم المساواة مع الآخرين وتتعهد ما يلي:

أ)أن تتكفل للأشخاص ذوي الإعاقة إمكانية المشاركة بصورة فعالة وكاملة في الحياة السياسية والعامة على قدم المساواة مع الآخرين,إما مباشرة وإما عن طريق ممثلين يختارونهم بحرية ,بما في ذلك كفالة الحق والفرصة للأشخاص ذوي الإعاقة كي يصوتوا ويُنتخبوا,وذلك بعدة سبل منها:

[1] الدراسة الموضعية التي أعدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان بشان مشاركة ذوي الإعاقة في الحياة السياسية والعامة 2011/12/21

1-كفالة أن تكون إجراءات التصويت ومرافقه ومواده مناسبة وميسرة وسهلة الفهم والاستعمال.

2-حماية حق الأشخاص في وضعية إعاقة في التصويت عن طريق الاقتراع السري في الانتخابات والاستفتاءات العامة دون ترهيب,وفي الترشح للانتخابات والتقلد الفعلي للمناصب وأداء جميع المهام العامة في الحكومة على شتى المستويات ,وتسهيل استخدام التكنولوجيا المعينة والجديدة حيثما اقتضى الأمر ذلك..

3-كفالة حرية تعبير الأشخاص في وضعية إعاقة عن إرادتهم كناخبين ,والسماح لهم عند الاقتضاء,تحقيقا لهذه الغاية وبناء على طلبهم باختيار شخص يساعدهم على التصويت[1]

أما بالرجوع للدستور نجده لم يتضمن أي تمييز ايجابي أو سلبي لتشريع الحقوق السياسية أو التمتع بها ,فالنصوص فيه ضمنت الحقوق الانتخابية لكافة الأشخاص الذين يستوفون شروط الانتخاب باعتبارهم مواطنين .

فقد نصت المادة 7من دستور 2020" الشعب مصدر كل سلطة ,السيادة الوطنية ملك للشعب وحده"كما نص في المادة35 على انه"تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تمتع شخصية الإنسان وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية, وجاء في المادة 56منه"لكل مواطن تتوافر فيه الشروط القانونية أن يَنتخب ويُنتخب"[2]

ومن خلال هذه النصوص القانونية يتضح أن المؤسس الدستوري الجزائري انطلاقا من مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات ,قد اعترف للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية بحقهم في المشاركة الانتخابية والسياسية ككل .

وبالرجوع لقانون الانتخابات 01-21 فقد تضمن شروطا معينة ينبغي توافرها في الناخب من اجل ممارسة حق الانتخاب كشروط الجنسية والسن والأهلية ,بالإضافة إلى شرط التسجيل في القوائم الانتخابية ,إلا أن الإجراءات الموضوعية لممارسة ذوي الإعاقة البصرية لهذا الحق تتناقض مع نص المادة 05 منه التي تقضي بان يكون التصويت سري واقر أيضا بالإجراءات التيسيرية التي تمكن ذوي الإعاقة البصرية من الاستعانة بشخص يتم اختياره من قبلهم ,كما تضمن أسلوب التصويت بالوكالة ,حيث يُمكن الشخص ذي الإعاقة الشديدة أن يلجا إلى ممارسة حقه في التصويت بهذا الأسلوب[3]

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية , المادة 29 من المرسوم رئاسي رقم09-188 مؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1430 الموافق ل12 مايو 2009يتضمن التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المعتمدة من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة في 13/12/2006,**الجريدة الرسمية**,عدد33,مؤرخة في 6جمادى الثانية1430الموافق ل31مايو2009ص4

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ,الدستور صادر في 15 جمادى الأولى 1442 الموافق ل 30ديسمبر2020, **الجريدة الرسمية**, العدد82 .

[3] ميلود قايش ,**حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بين المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية**,شهادة لنيل شهادة دكتوراه علوم قانونية ,جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس,2016-2015,ص ص 247-246

فالجزائر قد أصدرت العديد من القوانين لضمان حماية حقوق الأشخاص في وضعية اعاقة وقبل اعتماد الاتفاقية الدولية لحقوق ذوي الإعاقة نجد مثلا "القانون

02-09"[1]المؤرخ في 08 ماي 2002 والمتعلق بحماية الأشخاص المعاقين وترقيتهم إلا انه جاء خاليا من تضمين الحقوق السياسية بما فيذلك الانتخابية منها وركز على باقي الحقوق الأساسية.

وعكس الدستور الجزائري الذي لم ينص صراحة على انتخاب الأشخاص في وضعية إعاقة ,فان" المؤسس الدستوري المصري اقر صراحة على هذا الحق في المشاركة في الحياة السياسية باعتبارهم مواطنين ,فقد جاء في المادة81 منه "تلتزم الدولة بضمان حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والأقزام ,صحيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وترفيهيا ورياضيا تعليميا , وتوفير فرص العمل لهم وتهيئة المرافق العامة والبيئة المحيطة

بهم وممارستهم لجميع الحقوق السياسية ،ودمجهم مع غيرهم من المواطنين ،إعمالا لمبدأ المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص"[2]

المطلب الثاني:واقع تصويت الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية

عند الحديث عن واقع تصويت الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية ,فإننا نجد العديد من الأمثلة والصور قد تكون ايجابية أو سلبية في ما يتعلق بواقعهم السياسي ,يختلف ذلك باختلاف عناصر ومؤثرات مختلفة تحددها البيئة المعاشة والواقع السياسي والاجتماعي و.....في المنطقة .

"تشير التقديرات لمنظمة الصحة العالمية لسنة 2025الى تضاعف الأشخاص في وضعية إعاقة والذي يصل إلى 2مليار ,مما يشهد ارتفاع لذوي القصور البصري حوالي1.3مليار شخص أي ما يعادل 17بالمئة من سكان العالم ,من بينهم 36 مليون مصاب بالعمى "[3]

والملاحظ انه من الصعب معرفة واقع المشاركة الانتخابية الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في الجزائر بسبب عدم وجود تصنيفات إحصائية دقيقة ,ولان القوانين تأخذ بالمساواة بين المواطنين من جهة أخرى,وبسب أيضا وجود" تضارب كبير في المعطيات بخصوص العدد الحقيقي للأشخاص في وضعية إعاقة في الجزائر مابين الجهات الرسمية كالديوان الوطني للإحصاء الذي قدر عددهم ب2مليون معاق فقط سنة2010 منها 175 ألف شخص في وضعية إعاقة بصرية ,والعدد بقي ثابت أكثر من 20 سنة ولم يدرج في تعداد

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية قانون 02-09 المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم,

مؤرخ في25 صفر1423 الموافق ل 8ماي 2002, **الجريدة الرسمية**, العدد34,صادر في 1ربيع الأول1423 الموافق ل14مايو2002

[2] ميلود قايش, **نفس المرجع السابق**,ص 284

[3] بولدراس صراح,انتشار وضعية الإعاقة في الجزائر الواقع والأفاق,**مجلة الباحث للعلوم الرياضية والاجتماعية**,عدد07,مجلد04,10جانفي 2021,ص ص 247

سنة2008, وبين وزارة التضامن الوطني وقضايا الأسرة التي أكدت أن عددهم غير محسوب بصورة دقيقة وان العديد من الحالات غير مصرح بها ."[1]

الأمر ليس محصور في الجزائر فقط بل في المنطقة العربية ككل ,فلا نجد في الواقع نسب محددة لمشاركة الأشخاص في وضعية إعاقة بالانتخابات العربية .

وفي تونس مثلا يقدر عدد الأشخاص في وضعية إعاقة 152.273 أي بنسبة 1,56 في المائة من مجموع السكان التونسيين.حسب سنة 2009 ,وضعت تونس سنة 2005 القانون التوجيهي المتعلق بالنهوض بالأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتهم , ويهدف هذا القانون إلى ضمان الحقوق الأساسية لكل التونسيين واحترام مبدأ تكافؤ الفرص في كل المجالات ,عامل آخر ساعد على تغيير النظرة تجاه قضية الإعاقة وهو المقاربة الجديدة التي توختها المنظمة العالمية للصحة منذ سنة 2001 والانتقال من مقاربة طبية إلى مقاربة اجتماعية حقوقية[2].

تم توقيع اتفاقية شراكة بين رئيس الهيئة العليا للانتخابات وبين رئيس الاتحاد الوطني للمكفوفين في 01سبتمبر2023 في تونس,وأكد رئيس الهيئة العليا أهمية دعم الشراكة مع الاتحاد الوطني للمكفوفين وكافة المنظمات التونسية التي تعني بالدفاع عن حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة وإرساء علاقات تعاون وتشاور معها والاعتماد على مقترحات وخبراتها ,لتشجيعهم على المشاركة الانتخابية وممارسة حقهم الانتخابي في أفضل الظروف ,ليس فقط كناخبين أيضا كمرشحين.[3]

وفي الولايات المتحدة الأمريكية، تُسهّل أماكن الاقتراع في جميع أنحاء البلاد عملية التصويت للناخبين من الأشخاص في وضعية إعاقة ، وذلك بفضل قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة الصادر عام1990وقد أوضح ***جون ووداتش***، الرئيس السابق لقسم حقوق ذوي الإعاقة في وزارة العدل الأمريكية قبل تقاعده عام 2011، أن مسؤولية تسهيل الوصول إلى أماكن الاقتراع تقع على عاتق الجهات المشرفة على إدارة الانتخابات، ويجب عليها التأكد من أن جميع مراكز التصويت متاحة ومهيأة لذوي الإعاقة.

كما أتى قانون "مساعدة أمريكا على التصويت" لعام 2002 ليعزز هذه الحقوق، حيث يُلزم السلطات الانتخابية بتوفير آلة واحدة على الأقل في كل مركز اقتراع يمكن للناخبين من الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية استخدامها بأنفسهم، دون الحاجة إلى مساعدة، وبما يضمن سرية تصويتهم, ويُفترض أن توضع هذه الأجهزة في أماكن يسهل الوصول إليها، مع ضرورة وجود موظفين مؤهلين لمرافقة الناخبين في وضعية إعاقة ومساعدتهم في حال طلبوا ذلك. وقد ساهمت هذه التشريعات في ارتفاع عدد الناخبين في وضعية إعاقة،إذ بلغ عددهم

[1] بولدراس صراح,**المرجع نفسه**,ص 247

[2] https://www.ccdh.org.ma/ar/bulletin-d-information/ltjrb-ltwnsy-fy-mjl-lnhwd-bwd-lshkhs-dhwy-lq الموقع الرسمي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان المغربي الإطلاع25/04/2025

[3] https://www.babnet.net/cadredetail-272512.asp

أكثر من 16مليون ناخب في الانتخابات الرئاسية الأمريكية لعام 2016، مقارنةً بـ15.6 مليون في انتخابات 2012، بحسب بيانات التعداد السكاني[1].

وفي مصر أيضا:صرحت الدكتورة **سامية خضر صالح أستاذة** علم الاجتماع في كلية التربية بعين شمس **أن** :هناك اختلاف في الانتخابات الرئاسية لسنة2024, عن سابقتها ,إذ شوهد مشاركة فئات من المجتمع لأول مرة وهم الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية ,حيث صوتوا بطريقة برايل ,مما يدل على حرص الدولة المصرية على ممارستهم السياسية وحق الإدلاء بأصواتهم ,أضافت الدكتورة أن فئة الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في مصر فئة عريضة ,كان يهدر صوتهم في كل مرة[2].

المطلب الثالث :العوائق والتحديات لتصويت الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية

رغم وجود القوانين والتشريعات والتي تقر بالحقوق الانتخابية الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية,إلا أن المشاركة الانتخابية لهم تواجه العديد من التحديات والعوائق المتعددة والمعقدة فرضتها أسباب معينة.

وقد اتجهت بعض الدراسات صوب عوائق المشاركة السياسية الخاصة بهم مثل: المواقف السلبية تجاه الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية, محو الأمية, الفقر, الإجراءات الانتخابية المرهقة, نقص المواد الانتخابية المخصصة , البيئة المادية التي يتعذر الوصول إليها, وأشارت العديد من الدراسات في عدة دول مثل (كندا 2005)و(غانا 2014)و(زامبيا2013)(فيتنام 2012) إلى استمرار نقص المواد المالية والمواقف السلبية وانخفاض التحصيل التعليمي , والبيئة المادية التي يتعذر الوصول إليها يؤدي إلى انخفاض المشاركة السياسية لذوي الإعاقة.[3]

ويمكن تلخيص هذه العوائق فيما يلي:

1-المخاوف المرتبطة بعدم سرية الاقتراع:

سرية التصويت في الانتخاب ليست مبدأ نظريا تسجله وتنص عليه الدساتير ,بل هو ضمانة هامة لمصلحة الانتخاب , وبالتالي يجب توفير كافة الإجراءات اللازمة لضمان وتفعيل هذا المبدأ في الواقع.[4]

---

[1] https://share.america.gov/ar/%D9%82%D9%88%D8%A7%D9%86%D9%8A%D9%86 %A7/الاطلاع2025/04/25

[2] منى الله حمدي ,التصويت بطريقة برايل مشهد إنساني يؤكد حرص الدولة على حق المكفوفين ,صحيفة اليوم السابع,الأربعاء 2023/12/13,على الموقع https://www.youm7.com/AboutUs الاطلاع 2025/04/22

[3] قياتي عاشور ,المشاركة السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة في مصر:الواقع ,التحديات,وأفاق المستقبل,**مجلة كلية التربية** ,عدد29,جزء 03,جامعة عين شمس ,2023 ص ص392-393

[4] نعمان احمد الخطيب ,**نفس المرجع السابق**,ص 310

وهي من أهم الأسباب وجوهرها لأنه عنصر أساسي من عناصر نزاهة الانتخابات ورغم إقرار معظم التشريعات الدولية للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية لهم باختيار موافق يعينه على الاقتراع, لكن هذه المعاونة في حد ذاتها خرق لمبدأ السرية وان وجدت فقد تكون نسبية , لذلك فطريقه تعامل موظف الاقتراع مع الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية بطريقه تضمن السرية, له دور كبير في إثارة مخاوفهم,وقد يشعرهم بالقلق من كشف خياراتهم مما يعرضهم ربما للضغط من الآخرين أو التمييز ضدهم.[1]

وقد أكد الناطق الإعلامي باسم المجلس الأعلى لحقوق ذوي الإعاقة في الأردن (**رأفت الزيتاوي**) أن الشخص في وضعية الإعاقة البصرية يعامل معاملة الشخص الأمي فعند دخوله لمركز الاقتراع يقوم رئيس اللجنة بسؤاله علنا من تريد أن تنتخب؟ثم يكتب رئيس اللجنة الاسم ,فالجميع يسمع من ينتخب هذا الشخص , وهذا انتهاك لحق السرية في الانتخاب.[2]

2-العوائق السياسية والاجتماعية:

أولا: ضعف الوعي بأهمية المشاركة الانتخابية :

غياب الوعي بأهمية الانخراط في العملية الديمقراطية ,يؤثر سلبا على مشاركه الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية وغيرهم في الانتخابات ,حيث يفتقر العديد منهم إحساسهم بأهمية دورهم في العملية السياسية ككل ومواضع صنع القرار, كما أن عدم وجود توعيه مستمرة بأهمية مشاركتهم من خلال الحملات الإعلامية أو الانتخابية دور في ضعف اهتمامهم بالشأن السياسي, وقد تكون للتجارب الغير مشجعه في السابق تأثير سلبي على مشاركتهم في المستقبل, فانعدام وجود توعيه سياسيه يساهم في الإقصاء الاجتماعي والسياسي الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية يزيد من شعورهم بالتهميش ويدفعهم للعزوف عن المشاركة الانتخابية.

ثانيا :الصورة النمطية والانطباعات السلبية تجاه الأشخاص في وضعية إعاقة:

تعد الصورة النمطية والانطباعات السلبية من ابرز التحديات التي تواجه الأشخاص في وضعية إعاقة خاصة في ما يتعلق بمشاركتهم في الحياة السياسية , فكثيرا ما ترسم تصورات سلبيه تشكك في قدرتهم على اتخاذ قرارات سياسيه واعية وفي أهليتهم لشغل مناصب عامه , ويؤدي هذا النوع من التمييز إلى تهميشهم وحرمانهم من التمثيل السياسي المناسب كما أن استخدام مصطلحات تقلل من شان قدراتهم يعزز من الإقصاء الغير المباشر لهم في الحوار السياسي بشكل عام, وتتمثل اثأر هذه التصورات السلبية في تردد صناع القرار

[1] محمد المأمون الطيب ,بدر الدين محمد حسن أحمد,**المشاركة السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة وتمثيلهم في السودان-تحليل الوضع خلال عملية الانتقال الديمقراطي** ,تقرير المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات,2024,ص ص 6,7

[2] راشد الرواشدة, مجلة الرأي, 2023/06/11,ذوي الإعاقة بين حق المشاركة في الانتخابات و(المتطلبات الخاصة),https://alrai.com/article/10847029 2023/06/11 تاريخ التصفح 2025/01/14

في إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة في مناقشه قضياهم أو تقديم مقترحات تعكس احتياجاتهم مما يحد من فرص تمثيلهم في العمليات السياسية[1]

3-المعوقات الاقتصادية:

كشفت دراسة أعدتها **صفاء علي يوسف** تحت عنوان :المشاركة السياسية لذوي الإعاقة دراسة ميدانية بمحافظة الأقصر بمصر نشرت سنة2024, أن من بين المعوقات التي تحد من المشاركة السياسية للأشخاص في وضعية إعاقة "قلة الإمكانيات المادية ,لها دور كبير في المشاركة السياسية, من حيث الذهاب إلى اللجان الانتخابية للإدلاء بأصواتهم مما قد يسبب عدم ذهابهم إلى صناديق الاقتراع , أيضا عدم وجود إمكانية للوصول إلى اللجان الانتخابية بالإضافة إلى عدم طبع أوراق بلغة برايل"[2]

4-التحديات اللوجستية المرتبطة بالعملية الانتخابية:

تتعدد وتتوزع ,فالانتظار مثلا وبطئ إجراءات التصويت بالإضافة إلى صعوبتها قد لا يكون مشكلة كبيرة لدى البعض أما بالنسبة الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية فان له تأثير عميق على ممارستهم الانتخابية ,بالإضافة إلى صعوبة الوصول لمراكز الاقتراع ,وصعوبة التنقل داخلها لعدم وجود مداخل مناسبة وممرات مهيأة لاستقبال الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية خاصة ,وعدم وجود أشخاص مدربين لتقديم المساعدة لهم داخل مراكز التصويت ,هذه العناصر تشكل تحد كبير وحاجز حقيقي ,مما قد يؤثر في مشاركتهم المستقبلية في العملية الانتخابية بالإضافة إلى وجود بعض صعوبات إجراءات التصويت وعدم وضوحها أو تسلسلها منذ الدخول للمركز والتأكد من وجود الاسم بالسجلات حتى إجراء التصويت ,فعامل الوقت هنا مهم جدا للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية إذ أنهم قد يحتاجون وقت أطول لإكمال هذه العمليات مقارنة بغيرهم مما يعرضهم لضغوط خاصة مع وجود طوابير للانتظار, فهنا تلعب معاملة الموظفين بمراكز الاقتراع دورا هام في تقديم المساعدة اللازمة لضمان سهولة الوصول ,لا تكون هذه المساعدة فعالة إلا إذا كانت نابعة من وعي كاف ومسؤول حول التحديات التي يواجهونها , وافتقارهم لهذا الوعي بالإضافة لعدم التدريب الكافي لطرق التعامل معهم, قد يترك العديد من التصورات السلبية ليس هذا فحسب ,فافتقار مراكز الاقتراع إلى التجهيزات اللازمة لتقديم الدعم للأشخاص في وضعية إعاقة,يؤدي حتما إلى ظهور مشكلة في التعاون من قبل الموظفين [3]

وعلى صعيد أخر هناك العديد من الأبحاث تعنى بالتحقيق في العقبات التي تمنع الأشخاص في وضعية إعاقة من المشاركة في الأنشطة السياسية , مثل البحث الذي قام به **هولند** في 2016 وناقش بان السياسة كانت في الأساس بيئة لا يمكن للأفراد افي وضعية إعاقة الوصول إليها ,ورغم أن البحث كان في المملكة المتحدة, إلا أن النتائج المتوصل إليها يمكن تطبيقها عالميا ,من هذه العوائق البُني التي يتعذر الوصول إليها,التمييز و المواقف السلبية , والبطالة , وكما وجدت دراسة أخرى ل **اوبوكوا** وآخرين في 2016 في الكامرون أن الإعاقة

[1] محمد المأمون الطيب ,بدر الدين محمد حسن أحمد, **نفس المرجع السابق** ,ص ص 48,47

[2] صفاء علي يوسف علي, المشاركة السياسية لذوي الإعاقة دراسة ميدانية بمحافظة الأقصر ,**مجلة كلية الآداب** ,عدد73,جامعة بني سويف,ديسمبر 2024,ص 44

[3] محمد المأمون الطيب,**نفس المرجع السابق** , ص ص 46,45

في السياسة ناتج عن الحواجز الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والمادية كما هو الحال أيضا في الاتحاد الأوروبي .[1]

خلاصة و استنتاجات

بعد تناول مختلف الجوانب النظرية في هذا الفصل، تم تسليط الضوء على المفاهيم الأساسية المرتبطة بذوي الاحتياجات الخاصة، مع التركيز على تطور مفهوم الإعاقة وتصنيفاتها، سواء على المستوى الدولي أو الوطني. كما تم التطرق بتفصيل إلى مفهوم الإعاقة البصرية ودرجاتها، وإبراز أوجه الاختلاف في التعريف والمعالجة بين الأطر العالمية والمحلية. وقد شكلت الاتفاقيات الدولية، وعلى رأسها **اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2006**، مرجعية أساسية في تكريس الحقوق السياسية، بما في ذلك الحق في المشاركة في الحياة العامة والانتخابات.

غير أن المقارنة مع **التشريعات الوطنية الجزائرية**، وتحديدًا القانون رقم 02-09 لسنة 2002 المتعلق بحماية وترقية الأشخاص المعاقين، ومشروع قانون 2025، أظهرت فراغًا تشريعيًا واضحًا فيما يخص تكريس الحقوق السياسية، وعلى رأسها الحق في الانتخاب للأشخاص في وضعية إعاقة، وهو ما يعكس غيابًا للبعد السياسي في مقاربة الإعاقة محليًا.

[1] قياتي عاشور , **نفس المرجع السابق** ,ص ص 404-405

وبناءً على ما سبق، يتضح أن الحقوق الانتخابية لهذه الفئة، وإن كانت مكرسة على المستوى الدولي، لا تزال تعاني من فجوة ملموسة بين النصوص والتطبيق، سواء على الصعيد الوطني أو الدولي. وقد بينت دراسة بعض التجارب المقارنة أن التمكين الانتخابي لا يقتصر فقط على وجود إطار قانوني ناظم، بل يتطلب توفر **إرادة سياسية فعلية**، و**آليات عملية واضحة** تُعنى بتيسير ممارسة هذا الحق على أرض الواقع، خصوصًا الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية كما تم استعراض أبرز العوائق التي يواجهها الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية خلال الاستحقاقات الانتخابية، والتي ترتبط في مجملها بعوامل تقنية وتنظيمية، أهمها: انعدام وسائل التيسير داخل مكاتب الاقتراع، نقص التهيئة واللوجستية، إلى جانب غياب التدريب المناسب لأعوان الانتخاب في التعامل مع هذه الفئة.

الفصل الثاني:
دراسة ميدانية لتصويت الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية بولاية ورقلة

تمهيد:

بعد ما تم استعراضه في الجانب النظري للدراسة في الفصل السابق ,والذي تم تخصيصه للإلمام بمفاهيم ومصطلحات تخص فئة الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية وكذا الجانب القانوني للدراسة والأهمية البالغة التي يحضى بها تصويت ذوي الاحتياجات الخاصة في الانتخاب على الصعيد الدولي والوطني ,لذلك تطلبت الدراسة الراهنة انجاز دراسة ميدانية تتناول واقع المشاركة الانتخابية

للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية,فقد استعانت الباحثة بهذا المنهج لأجل التعمق في المعوقات والتحديات التي تحول دون مشاركتهم مشاركة فعالة , وكذا اقتراحات لتحسين المشاركة الانتخابية للأشخاص في وضعية الإعاقة البصرية , والذي سنتطرق له في هذا الفصل.

وتم الاعتماد على المقابلة ,لأنه وبعد التواصل مع العديد من ا الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية على مستوى الولاية ولان غالبيتهم لم يشاركوا في العملية الانتخابية خاصة فئة النساء منهم ,طرحت إشكالية صعوبة الوصول إلى العينة وكذا القيام باستبيان في هذه الفترة الوجيزة ,لذلك تم التوجه لاستعمال أداة المقابلة في البحث العلمي ولأنها انسب لهذه الدراسة ,فقد مكنتنني من التواصل مع المبحوثين وتسجيل أرائهم وانطباعاتهم وحتى ملاحظة انفعالاتهم بوجه قريب من الحقيقة .

وقد أبدي جميع المبحوثين تجاوبهم بطريقة مشرفة وتعاونهم وجديتهم لموضوع الدراسة أملا منهم أن يكون له اثر ايجابي في دراسات استشرافية في المستقبل القريب ,من اجل رسم السياسات التي تعنى بالنهوض بشؤون ذوي الاحتياجات الخاصة كافة وذوي الإعاقة البصرية خاصة في المجال السياسي,لان تعزيز الحقوق السياسية يجلب معه تبعا باقي الحقوق وتطويرها ,فالهدف الأساسي من الدراسة ليس فقط تعداد القوانين والتشريعات التي هي موجودة أصلا ومقننة بالفعل ,ولكن محاولة تسليط الضوء على طرق تفعيلها والربط بينها على ارض الواقع لأجل سد النقائص والثغرات التي تحول دون تطبيقها بشكل فعال .

المبحث الأول: مجتمع الدراسة و أدوات جمع البيانات

من اجل محاولة فهم واقع المشاركة الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية من خلال البحث عن التحديات والمعوقات التي تحول دون تحقيق مشاركة فاعلة وعادلة تم الاعتماد على مجموعة من الأدوات المقابلة كأداة لجمع البيانات .

المطلب الأول :مجتمع و عينة الدراسة

1-مجتمع الدراسة:

تكون مجتمع الدراسة من جميع الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في ولاية ورقلة والذين تزيد أعمارهم عن 18 سنة,حيث تحصي ولاية ورقلة حوالي أكثر من1227 شخص في وضعية إعاقة بصرية منهم :أكثر 597اناث وأكثر من 664ذكور الأكبر من 18 سنة تبعا لإحصائيات مقدمة من مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن التابعة لولاية ورقلة, وقد تم التواصل مع الجهة المذكورة من اجل إجراء مقابلات مع عينة الدراسة وتتوزع نسبهم حسب الجدول التالي.

1-جدول يبين عدد الإناث والذكور بالنسبة للعدد الكلي للإعاقة البصرية

	العدد	النسبة

الإناث	597	%48.65
الذكور	664	%54.11
العدد الإجمالي	1227	%100

المصدر:مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن لولاية ورقلة

2-عينة الدراسة:

تم اختيار عينة قصديه مع مراعاة أن تكون في محيط ولاية ورقلة ,وان تكون اكبر من 18 سنة,أن تشمل ذكور وإناث,وان تكون العينة متنوعة من حيث السن والمستوى التعليمي والحالة الاجتماعية.

و قد أجريت المقابلات مع ثلاثة وعشرون شخص منهم ستة عشر ذكور وسبع إناث,وقد ألغيت ولم تحتسب ثلاث مقابلات منها اثنان مع الإناث وواحد مع الذكور,بسبب عدم المشاركة الانتخابية.

وقد ركزت الدراسة على الأشخاص الذين يملكون مستوى تعليمي حسن على فرضية أن يكون لديهم دراية كافية بالعملية الانتخابية.

جدول-2- يبين توزيع أفراد العينة حسب الجنس:

الجنس	التكرار	النسبة
ذكور	15	%75
إناث	5	25%
مجموع	20	%100

المصدر : من إعداد الطالبة

جدول3-يبين توزيع الأفراد حسب متغير السن:

السن	التكرار	النسبة
من18الى30	7	%30.43
من31الى45	8	%34.78
اكبر من 45	5	%21.73
المجموع	20	%100

المصدر : من إعداد الطالبة

جدول4-يبين توزيع الأفراد حسب المستوى التعليمي :

المستوى التعليمي	التكرار	النسبة
متعلم	18	%78.26
غير متعلم	02	%8.69
المجموع	20	%100

المصدر : من إعداد الطالبة

المطلب الثاني:أدوات جمع البيانات

تمت المقابلات من خلال التواصل مع الجمعيات التي تهتم بشان الإعاقة البصرية في ولاية ورقلة وفي أماكن عمومية متعددة بموافقتهم وبترخيص من الجهات المستقبلة وبشكل فردي ,استغرقت كل مقابلة حوالي20الى 30دقيقة ,تحسبا لعدم الإطالة على المبحوثين كما تم حذف المعلومات الشخصية حفاظا على السرية ولكي يكونوا في أريحية تامة أثناء الإجابة .

لم تتم المقابلة بشكل عشوائي وإنما اعتمدت على دليل أسئلة شبه موجهة مفتوحة النهاية لأجل إبداء الرأي والتوسع في الإجابة مع عينة من الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية على مستوى ولاية ورقلة.

المبحث الثاني:مناقشة و تحليل النتائج على ضوء فرضيات الدراسة

المطلب الأول: عرض و مناقشة النتائج

تم تصنيف وتحليل المعطيات التي تم جمعها خلال الدراسة الميدانية وفق أربعة محاور أساسية، تعكس مختلف أوجه المشاركة الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية، وذلك على النحو التالي:

المحور الأول :المشاركة الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية

يتناول هذا المحور تجارب للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية الذين سبق لهم أن شاركوا في مختلف الاستحقاقات الانتخابية. وقد ركّز على مستوى وعيهم بحقهم الانتخابي، ودوافعهم للمشاركة أو الامتناع عنها، ومدى شعورهم بالاستقلالية خلال عملية التصويت. كما سلط الضوء على تصوراتهم لمكانتهم كمواطنين فاعلين في العملية السياسية، ومدى ثقتهم في أن أصواتهم تحدث فرقًا.

المحور الثاني :تهيئة مراكز الاقتراع لاستقبال الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية

تناول هذا المحور الجوانب المادية والتنظيمية المتعلقة بمراكز الاقتراع، حيث تم رصد مدى تكييف هذه المراكز لاستقبال لأشخاص في وضعية إعاقة بصرية. وشمل ذلك دراسة إمكانية الوصول إلى مراكز التصويت، ووجود وسائل ميسّرة مثل بطاقات الاقتراع بلغة برايل أو المرافقة القانونية، فضلاً عن تدريب أعوان الانتخاب على كيفية التعامل مع هذه الفئة. وقد أظهرت المعطيات وجود عدة عوائق تحدّ من ممارسة هذا الحق بشكل مستقل وآمن.

المحور الثالث :المساعدة والدعم أثناء العملية الانتخابية

ركز هذا المحور على نوعية وحجم المساعدة التي يتلقاها الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية أثناء الإدلاء بأصواتهم، سواء من قبل أفراد العائلة أو من طرف أعوان مكاتب الاقتراع. كما تم التطرق إلى مسألة احترام خصوصيتهم وسرية تصويتهم، ومدى توافق أشكال الدعم المقدمة مع المعايير الدولية التي تنص على الحق في التصويت المستقل والميسر.

المحور الرابع :المقترحات والتوصيات لتحسين المشاركة الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية

يستعرض هذا المحور آراء المشاركين ومقترحاتهم الهادفة إلى تعزيز مشاركة الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في العمليات الانتخابية، بما في ذلك التوصية باعتماد وسائل تكنولوجية مساعدة، وتوفير معلومات انتخابية موجهة بلغة برايل أو صوتيًا، وضرورة إشراك ممثلي هذه الفئة في التخطيط والإشراف على العملية الانتخابية. كما شددت الآراء على ضرورة تبني سياسات عمومية شاملة تتجاوز الطابع الرمزي للمشاركة نحو تحقيق دمج فعلي وفاعل.

أولا محور المشاركة الانتخابية:

وكان التساؤل الأول حول الاهتمام بالمشاركة الانتخابية .

لقد اختلفت إجابات المبحوثين حول الاهتمام بالمشاركة الانتخابية , ولكن بداية تم إلغاء خمس من المقابلات والسبب يعود لكون أصحابها لم تكن لهم من قبل تجربة مع المشاركة الانتخابية ,وكان ذلك لأسباب متعددة منها بالدرجة الأولى نقص أو انعدام الاهتمام بالمشاركة الانتخابية , صعوبة التنقل للتسجيل في القوائم الانتخابية , بالإضافة إلى صعوبات أخرى كان اغلبها ما تعلق بالناحية الاجتماعية والعادات والتقاليد خاصة لدى فئة الإناث فعلى سبيل المثال أجابت **بي/س "لست مسجلة ولا اذهب للانتخابات أو أي تجمع أخر"** ,بالمقابل كان الاهتمام عادي عند البعض مثل **ع/ن التي أجابت بالقول"نوعا ما لدي اهتمام ولكنني اذهب للانتخاب لأني أحسها واجب وطني".**

و لقد اجمع غالبية المبحوثين بما يقارب ثلاثة أرباع منهم على اهتمامهم بالمشاركة الانتخابية وإنهم شاركوا من قبل في العديد من الاستحقات الانتخابية , وخاصة قال **ب/خ " بدأ اهتمامي**

منذ الرئاسيات الأخيرة" وقال **س/ب"زاد اهتمامي بالمشاركة الانتخابية أكثر بعد سنة 2019 وخاصة المحلية منها"**.

وقد تعدى هذا الاهتمام عند البعض إلى الأنشطة السياسية الأخرى مثل ما أجاب

م أ"والعديد من الأنشطة الأخرى ,الحملات الانتخابية,ترشح أعضاء المجالس المحلية أيضا"

التعليق:

يتبين من هذه الإجابات أن الاهتمام بالمشاركة الانتخابية عند المبحوثين كان موجود ومتفاوتا ولكنه كان مقبولا في العموم, والملاحظ وجود علاقة ايجابية بين المستوى التعليمي والوضع الاجتماعي والاهتمام بالمشاركة الانتخابية لدى أغلبية المبحوثين خاصة الموظفين والمتحصلين على تعليم عالي منهم ,كما وجدنا أن فئة الذكور أكثر ميلا للمشاركة من فئة الإناث وهذا يتوافق مع ما جاء في الدراسة التي نشرها **فلادمبير بيتي واخرون في** 2024 بعنوان "المشاركة الانتخابية للأشخاص ذوي الإعاقة وغير ذوي الإعاقة في المجتمعات الحضرية في الكامرون والسنغال" والتي مفادها أن الإعاقة اعلى انتشارا لدى النساء ,وان النساء اقل اهتماما بالسياسة من الرجال.

كما أظهرت الدراسة أن لعدة عوامل اجتماعية دور في ذلك,وبالمقابل أجاب الأشخاص الذين لم يشاركوا في العملية الانتخابية من قبل أن هذا العزوف كان سببه بالدرجة الأولى عوائق اجتماعية بالإضافة إلى بعض العادات والتقاليد التي قيدت عينة من النساء في وضعية إعاقة بصرية من المشاركة الانتخابية مما ولد عندهن اثر نفسي لوحظ أثناء إجابتهن ,بالإضافة إلى شعورهن بالتهميش في جوانب الحياة الأخرى , وهذا يتوافق مع دراسة(**صفاء علي يوسف علي ص277**)بعنوان "المشاركة السياسية لذوي الإعاقة دراسة ميدانية بمحافظة الأقصر" والتي أكدت أن العادات والتقاليد لها دور في معوقات المشاركة السياسية للأشخاص في وضعية إعاقة ,وان ضعف هذه المشاركة أو عدم ذهابهم لصناديق الاقتراع بسبب عدم إتاحة لتوصيلهم إلى اللجان الانتخابية.

كما تم التوصل في هذه الدراسة الميدانية في العموم أن الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية لديهم اهتمام بالمشاركة الانتخابية وخاصة المتعلمين منهم ,على قدم المساواة مع غيرهم من الأشخاص وليسوا بعيدين عن الشأن السياسي كما يتصور لدى البعض بأنهم لا يهتمون بالسياسة, وغير مدركين للأنشطة السياسية, بينما كان عدم اهتمام من لديهم تعليم منخفض بالمشاركة الانتخابية أمر متوقع .

التساؤل الثاني: حول الصعوبات والتعرض لمعاملة غير لائقة أثناء المشاركة الانتخابية

في البداية اجمع جميع المبحوثين الذين شاركوا من قبل في العملية الانتخابية و دون استثناء على أنهم لم يتعرضوا لمعاملة غير لائقة أثناء الانتخاب, ولكنهم بالمقابل واجهوا بعض الصعوبات المختلفة ,مثل:أجاب **ي/ب** انه تعرض لبعض الصعوبات الاجتماعية تكتم عن ذكر تفاصيلها,وقال الآخرون أن عدم وجود لغة برايل يعد اكبر عائق يواجههم لأنها لغتهم التي يجيدونها وبدونها أصبحوا كالأميين ,واجه البعض منهم مخاوف نفسية تمثلت في الخوف من استغلال صوتهم الانتخابي.

يتضح من هذا التساؤل أن الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية واجهوا صعوبات مختلفة أثناء المشاركة الانتخابية تلخصت وركزت بنسب متفاوتة, وقد شكلت عدم وجود لغة برايل اكبر عائق يواجهه الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية تليها عوائق الوصول والتحديات الاجتماعية والاقتصادية .

نستشهد هنا بدراسة (**بولين ميليجي**) تحت عنوان عوائق الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في العملية الانتخابية في زامبيا , والذي جاء فيها أن الأشخاص ذوي الإعاقة البصرية يواجهون العديد من

العوائق مثل:نقص التعليم ,نقص الشبكة الاجتماعية,نقص السرية,الجهل ,الخوف, والوصمة ,صعوبة الوصول إلى المعلومات ,والنقل بالإضافة إلى العديد من الصعوبات الأخرى.

التساؤل الثالث :إذا كانت هناك توعية حول العملية الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية

اجمع اغلب المبحوثين أن التوعية حول العملية الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية لم تكن موجودة لا قبل أو أثناء العملية إلا أن **خ/ح قال"أن التوعية كانت عامة وعلى وسائل الإعلام ولم يخص بالذكر ذوي الإعاقة البصرية"**

النتائج المترتبة عن هذا التساؤل أن التوعية بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية أثناء العملية الانتخابية لم تكن موجودة بالرغم من أنها من أهم الحقوق الأساسية للأشخاص .

وقد جاءت صعوبات الحصول على معلومات أو انعدامها متوافق مع دراسة(**قياتي عاشور ص424)**تحت عنوان المشاركة السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة في مصر :الواقع ,التحديات , وأفاق المستقبل,والتي جاء فيها أن الأشخاص الذين عانوا من إعاقات بصرية أفادوا بوجود صعوبات في الحصول على المعلومات اللازمة ومعالجتها

ثانيا محور تهيئة مركز الاقتراع

التساؤل الرابع حول وضعية مراكز الاقتراع و إذا كانت مهيأة لاستقبال الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية

كانت جميع الإجابات **لا** بل تعدت إلى إجابة **ي/ب "أنها في حد ذاتها معيقة لذوي الإعاقة ولا تتوفر على عنصر الخصوصية"** كما أجاب البعض الأخر أن صعوبة الوصول والتنقل داخل مركز الاقتراع شكلت عائق حقيقي لهم.

يتبين أن مراكز الاقتراع غير مهيأة لاستقبال ذوي الإعاقة البصرية,لكن وجود المُرافق مع الشخص في وضعية إعاقة بصرية شكل فارق أثناء التنقل إليها ,بحيث لم تشكل ضعف البنية التحتية لمراكز الاقتراع عائق كبير لدى البعض منهم , كما عبر البعض الأخر منهم أنها لا تتوفر على عنصر الخصوصية والسرية ,ولا تتوفر على المعلومات اللازمة حول تصويت الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في الانتخاب ,كما اجمع الأغلبية أن ورقة التصويت شكلت لهم عائق مما يتوجب عليهم الذهاب مع مرافق, فقد أجاب" **م/ ك" تمنيت لو كانت هناك أوراق تصويت بلغة برايل لأستطيع قراءتها"**

ثالثا محورا لمساعدة والدعم:

أجاب جميع المبحوثين أنهم تلقوا المساعدة والدعم أثناء العملية الانتخابية وخاصة من العائلة في الدرجة الأولى ثم المرافق الشخصي ومنهم من تلقى المساعدة من موظف الانتخاب كما أجاب **خ/س"ذهبت وحدي قد ساعدني موظف الانتخاب ولكن لم أجد وسائل مساعدة لأصوت بمفردي "وقال غ/س"أعانني الشرطي على الوصول لمكتب الاقتراع"**ولكن إجابة **م/أ "من قاصر من عائلتي وتعمدت أن اخذ معي قاصرا لأشعر بالثقة لأني لا أثق في احد"**, بالنسبة للشعور بالثقة والسرية فقد أجاب الأغلبية من المبحوثين أنها كانت نسبيه بسبب وجود مرافق يثقون به نوعا ما,و لو لم يكن لانعدمت تماما,وعند سؤالهم هل يمكن التصويت في المستقبل دون مساعده اجمع الكل أن توفر التكنولوجيا المساعدة أو لغة برايل شرط أساسي لهذا الأمر.

ففي دراسة(**قياتي عاشور**)السابقة جاء فيها أن الأشخاص من ذوي الإعاقة البصرية شعروا بالإهانة عند التصويت إذ لم يتمكنوا من الوصول إلى أوراق الاقتراع بطريقة برايل وكان عليهم طلب

المساعدة من موظفي مراكز الاقتراع , والذين لم يكن لديهم تدريب كافي أو مهارات لازمة لمساعدة الأفراد ذوي الإعاقة في ممارسة حقهم في التصويت.

رابعا محور الاقتراحات والتوصيات:

اجمع جميع المبحوثين بنسب كبيرة أن المشاركة الانتخابية تتحسن بتحسن ظروفها وان الجهة التي يجب أن تساهم أكثر في تسهيل مشاركة الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية هي الحكومة في المقام الأول بينما يعتقد الآخرون أن المجتمع المدني وكل الفاعلين السياسيين و الأحزاب السياسية لها دور أيضا.

وقد اقترحوا إدراج التكنولوجيا المساعدة في التصويت في الانتخاب للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية على خلفية أنهم باتوا اليوم يجيدونها و يعتمدون عليها اعتمادا كليا,كما اقترحوا تهيئة مراكز الاقتراع بممرات خاصة, موظفون مدربون مكلفون بمساعدة الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية على التصويت في الانتخاب, قوائم بلغه برايل ,تقنيات رقميه ,الاهتمام أكثر بالأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في رسم السياسات, دعمهم وتوسيع حظوظهم للترشح ,تطبيق التصويت الالكتروني, التكنولوجيا المساعدة ,مراكز انتخابيه مخصصة للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية تعتمد على تقنيات صوتيه وآلات صغيره مساعده وعتاد انتخابي يلبي احتياجات ذوي الإعاقة البصرية.

التعليق: جاءت نتائج هذا المحور متوافقة مع توقعات الدراسة ,والتي كان مفادها أن توفير وسائل ميسرة مثل البرايل والأجهزة الصوتية,كذلك تهيئة مراكز الاقتراع لتتلاءم مع وضعية الإعاقة البصرية,وما يلفت الانتباه تركيزهم على الحلول العملية التي تلبي احتياجاتهم .

المطلب الثاني: تحليل النتائج على ضوء فرضيات الدراسة

كان الهدف من هذه الدراسة الميدانية ,التعرف على واقع المشاركة الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في ولاية ورقلة وكذا البحث عن المعوقات والتحديات التي تواجههم أثناءها وقد توصلنا إلى بعض النتائج أهمها:

*الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية لديهم اهتمام بالمشاركة الانتخابية .

*أن الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية يلقون بالثقل الأكبر على الحكومة لتكييف العملية الانتخابية حسب احتياجاتهم.

*أوضحت الدراسة أن بعض الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية لا يشاركون في الذهاب لصناديق الاقتراع للإدلاء بأصواتهم في الانتخاب وخاصة فئة النساء والأشخاص ذوو التعليم المنخفض أو غير المتعلمين نظرا لظروف صحية واجتماعية في الأغلب منعتهم من ذلك .

*يواجه الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية صعوبات وتحديات أثناء مشاركتهم الانتخابية تلخصت حسب درجة تأثيرها :عدم وجود لغة برايل,عدم وجود تقنيات تكنولوجية مساعدة لذوي الإعاقة البصرية ,صعوبة الوصول لمراكز الاقتراع,صعوبات اجتماعية ومادية متفاوتة, بالإضافة إلى صعوبات التسجيل في القوائم الانتخابية.

*هناك تأثير للمستوى التعليمي خاصة العالي والوضع الاجتماعي الحسن في رفع نسبة الإقبال على التصويت في الانتخاب والوعي بالحقوق الانتخابية.

*اعتماد الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية على المُرافق يعد ضرورة حتمية للمساعدة في التصويت وغيابه يعد عائق في إتمام العملية.

*نسبة الذكور جاءت أكثر اهتماما من فئة الإناث بالمشاركة الانتخابية وهذا راجع لاندماجهم أكثر في المجتمع بالإضافة إلى التقبل والتعايش مع الإعاقة بشكل ايجابي .

* أن هناك تخوف من استغلال الصوت الانتخابي وان عنصر السرية والخصوصية لم يكن متوفر,كما أن عنصر الثقة كان جزئي.

* *معظم الأشخاص غير راضون على كيفية مشاركتهم الانتخابية ويتطلعون للأحسن.

*أن مراكز الاقتراع لا تتوفر على المعلومات اللازمة حول تصويت الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في الانتخاب

خلاصة الفصل:

أظهرت الدراسة الميدانية المنجزة ضمن هذا الفصل صورة شاملة عن واقع المشاركة الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية بولاية ورقلة، مسلطة الضوء على جملة من التحديات المتعددة الأبعاد التي تحول دون تمتعهم الكامل بهذا الحق الدستوري. فعلى الرغم من وجود إطار قانوني يكفل لهم المشاركة، إلا أن المعوقات العملية لا تزال قائمة، إذ لا تقتصر الإشكالات على الجوانب

التنظيمية والإدارية للعملية الانتخابية – كعدم توفر بطاقات اقتراع بلغة برايل، أو نقص التهيئة المناسبة داخل مراكز التصويت – بل تتعداها إلى أبعاد أخرى ترتبط بغياب الوعي المجتمعي، وضعف التغطية الإعلامية الموجهة نحو هذه الفئة.

فقد بيّنت نتائج الدراسة أن الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية يعانون من نقص كبير في المعلومات الموجهة إليهم بشأن الإجراءات الانتخابية، سواء من حيث توقيت ومكان التصويت أو طريقة التصويت الميسرة، ما ينعكس سلبًا على استعدادهم وثقتهم في المشاركة. كما تبين أن المؤسسات الإعلامية، رغم دورها المفترض في التوعية والتحسيس، لم تلعب دورًا فعالًا في إيصال الرسائل الانتخابية إلى هذه الفئة أو تكييف محتواها بما يتلاءم مع احتياجاتها البصرية.

من جهة أخرى، كشفت المعطيات أن العوامل الاجتماعية – خصوصًا المرتبطة بالتصورات النمطية والتقاليد الأسرية – تشكل حاجزًا إضافيًا أمام مشاركة هذه الفئة، لا سيما بالنسبة للنساء، حيث يُنظر إلى مشاركتهن السياسية أحيانًا كأمر ثانوي أو غير ضروري، مما يؤدي إلى إقصاء غير مباشر من الفعل الانتخابي. كل هذه المعطيات تفرض إعادة النظر في السياسات الانتخابية المعتمدة، وضرورة إدراج آليات دامجة تهدف إلى إزالة الحواجز أمام الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية ، من خلال تهيئة بيئة انتخابية تراعي احتياجاتهم، وتعزز مشاركتهم الفعالة والمتساوية مع باقي أفراد المجتمع، بما يضمن إرساء أسس العدالة والشمول السياسي.

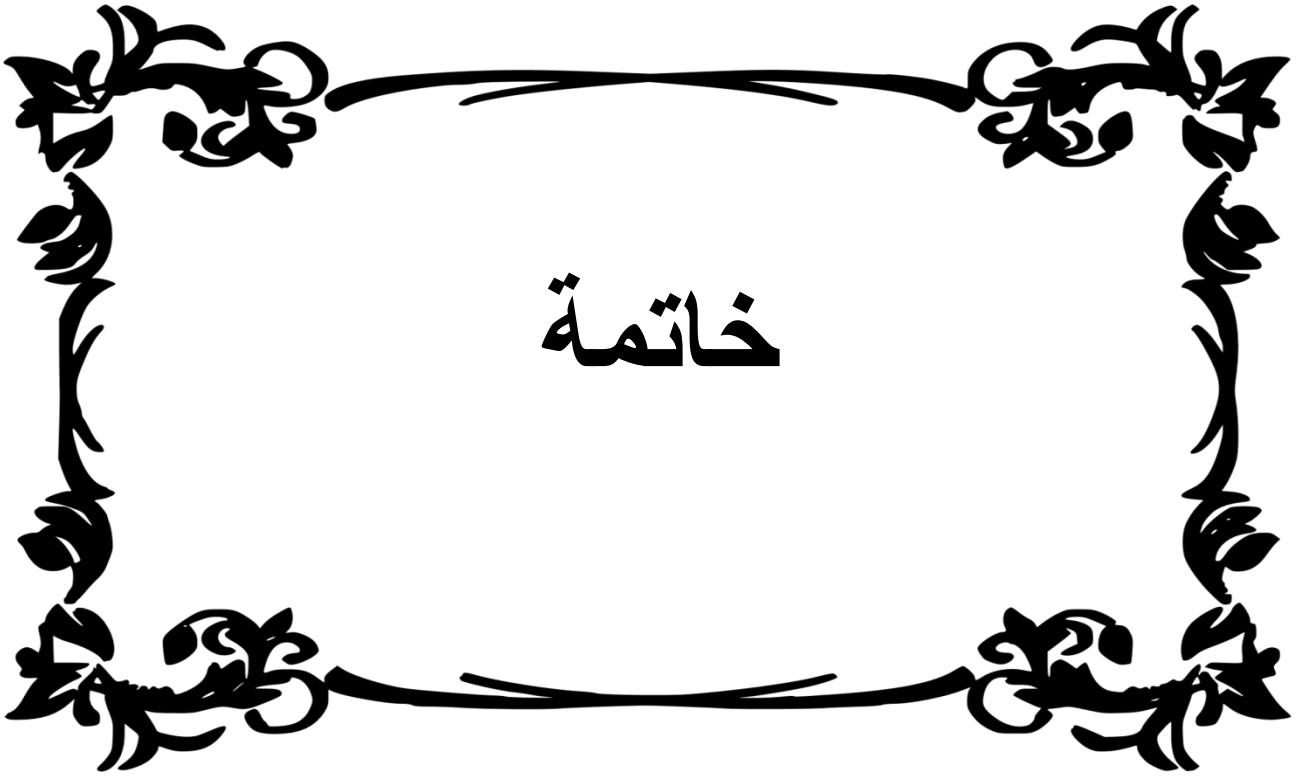

خاتمة

الخاتمة

وفي الختام، تُعتبر مسألة تعزيز المشاركة الانتخابية للأشخاص ذوي الإعاقة البصرية ضرورة ملحة لترسيخ مبادئ العدالة، والإنصاف، والمساواة داخل المجتمعات الديمقراطية. إذ لا يمكن تصور عملية انتخابية نزيهة وشاملة دون ضمان وصول هذه الفئة إلى ممارسة حقوقها السياسية بكل حرية واستقلالية. ولهذا، فإن ضمان مشاركتهم الفعّالة لا يجب أن يُختزل في إجراءات تقنية فقط، بل يتطلب تكييف المسار الانتخابي ليناسب الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية يجب أن ينطلق من دراسة دقيقة للمعوقات التي تحول دون مشاركتهم، سواء كانت هذه المعوقات مرتبطة بالبنية التحتية لمراكز الاقتراع، أو بغياب الوسائل التكنولوجية المساعدة، أو حتى بمحدودية الوعي المجتمعي والانتخابي بحقوقهم. وفي هذا السياق، يمكن الاستفادة من بعض التجارب الدولية الرائدة، مثل تجربة **كندا** التي وفّرت أوراق اقتراع بلغة برايل، وتجربة **السويد** التي طوّرت أدوات إلكترونية ناطقة لتوجيه الناخبين ذوي الإعاقة البصرية، بالإضافة إلى تجربة **الهند** التي وضعت سياسة وطنية شاملة لضمان وصول هذه الفئة إلى مراكز الاقتراع وتوفير مساعدة مدرّبة تراعي الخصوصية.

إنّ مثل هذه الممارسات تبرز أن إشراك ذوي الإعاقة البصرية في العملية الانتخابية هو مسؤولية جماعية تتقاسمها السلطات العمومية، والمجتمع المدني، والمؤسسات الإعلامية، والأحزاب السياسية، كما أنه يعكس مدى نضج الوعي المجتمعي بحقوق الإنسان. في النهاية، فإن بناء ديمقراطية دامجة لا يكتمل إلا حينما يصبح تمكين هذه الفئة من التصويت فعلاً عادياً، لا امتيازاً استثنائياً.

النتائج المتوصل إليها:

من خلال هذه الدراسة تمكنا من الوصول إلى النتائج التالية:

كان الهدف من الدراسة الميدانية ,التعرف على واقع المشاركة الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في ولاية ورقلة وكذا الكشف عن المعوقات والتحديات التي تواجههم أثناءها وقد توصلنا إلى بعض النتائج أهمها:

*أن حقهم في الانتخاب أو التصويت في الجزائر مكفول ومحمي قانونا دلت عليه عدم تعرضهم لأي تمييز سلبي أثناء ممارستهم لحقهم على قدم المساواة مع غيرهم .

*انخفاض معدل المشاركة الانتخابية أو التصويت لدى النساء مقارنة بالرجال من الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية.

*ارتفاع مستوى الاهتمام بالتصويت لدى المتعلمين من الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية.

*غياب الوصول إلى المعلومات حول العملية الانتخابية.

*عدم تهيئة وملائمة مراكز الاقتراع لاستقبال ذوي الإعاقة البصرية.

*يعاني الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية من تحديات ومعوقات عديدة أثناء المشاركة في العملية الانتخابية ,اجتماعية ومادية وتقنية,ونفسية , وتنظيمية.

*قلة الوعي لدى الموظفين في الانتخاب و كيفية التعامل مع الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية.

التوصيات والإقتراحات

*إدراج التكنولوجيا المساعدة في التصويت للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية ,يعد هذا الاقتراح اقل تكلفة من طباعة أوراق التصويت بلغة برايل ,لأجل ضمان السرية والخصوصية والاستقلالية في التصويت.

*تكييف مراكز الاقتراع لاستقبال الأشخاص قي وضعية إعاقة بصرية وتخصيص قاعات سرية عازلة للصوت مما يلبي احتياجاتهم الانتخابية على قدم المساواة مع غيرهم.

*التوعية الانتخابية بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية وإدراجها في أولويات الحملات الانتخابية والإعلامية .

*دعوة الأحزاب السياسية لإدراج مشاركة الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في أولويات برامجهم وحملاتهم الانتخابية .

*الدعوة لتوسيع حظوظ الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في تمثيلهم على مستوى البرلمان من اجل تمثيل أنفسهم ورفع انشغالاتهم السياسية, والعمل من اجل تخصيص وزارة خاصة بهم تعنى بشؤونهم.

*تدريب الموظفين الانتخابيين لكيفية التعامل مع الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية أثناء التصويت وتقديم الدعم اللازم لهم ومساعدتهم عند طلب ذلك.

*إشراك فئة ذوي الاحتياجات الخاصة في عملية صنع السياسات والقرارات من رفع فاعليتهم الانتخابية.

لقد حاولنا في هذه الدراسة الإلمام بكل الجوانب الأساسية للموضوع والتي تناولنا من خلالها التصويت في الانتخاب لذوي الاحتياجات الخاصة (الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية)**.**

إلا أن عملية البحث قادتنا إلى مجموعة من الفجوات البحثية التي بإمكانها ان تكون دراسات مستقبلية او مواضيع بحث جديدة من بينها

- ❖ دراسة واقع تصويت النساء في وضعية إعاقة بالجزائر.أو التمكين ذوي الاحتياجات الخاصة النسوية و تفعيل المشاركة السياسية
- ❖ واقع المشاركة السياسية للنساء في وضعية إعاقة في الجزائر: دراسة تحليلية
- ❖ الحقوق السياسية للأشخاص في وضعية إعاقة في الوطن العربي.

الملاحق

نموذج المقابلة:

مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر بعنوان التصويت لذوي الاحتياجات الخاصة(وضعية إعاقة بصرية)ا

من إعداد الطالبة:عزيزي مريم تحت إشراف الأستاذة :زموري ليندة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته,نحن اليوم بصدد إجراء مقابلة من اجل دراسة الماستر تخصص إدارة انتخابية واتصال سياسي بهدف التعرف على واقع تصويت الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية في ولاية ورقلة وكذا البحث في العوائق والتحديات التي تحد من المشاركة الانتخابية لهم, دون تسجيل أي معلومات شخصية او التشهير بها ولن تستخدم هذه المعلومات إلا لغرض الدراسة العلمية وشكرا

أسئلة المقابلة:

العمر:من18-30او31-45اواكثر من 45 المستوى التعليمي: متعلم - غير متعلم

المحور الأول :المشاركة الانتخابية: هل سبق لك المشاركة في الانتخاب؟ إذا كانت الإجابة لا ما السبب؟

هل تعرضت لمعاملة غير لائقة؟

هل واجهتك صعوبة أثناء العملية الانتخابية؟

المحور الثاني:مراكز الاقتراع:

هل تعتقد أن مركز الاقتراع مهيأة لاستقبال الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية؟

هل تتوفر المعلومات حول كيفية التصويت لذوي الاحتياجات الخاصة داخل مراكز الاقتراع؟

اذكر أهم العوائق التي واجهتك في مراكز الاقتراع ؟كيف كان تأثيرها؟

ما هي الصعوبات التي واجهتك أثناء التصويت؟

محور المساعدة والدعم:هل تلقيت مساعدة أثناء التصويت؟ وممن؟

هل تستطيع التصويت دون مساعدة؟ هل وجدت صعوبة في استخدام ورقة التصويت,

محور الاقتراحات: من هي الجهة المسؤولة عن تحسين المشاركة الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية؟

هل تتحسن المشاركة الانتخابية بتحسن ظروفها؟ ماذا تقترح؟

قائمـة المراجـع

Les Références

➢ **الكتب باللغة العربية:**

1. الأحمد حسام الدين,حماية حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في الأنظمة والتشريعات الخليجية ,الرياض:مكتبة القانون والاقتصاد,ط 01, 1436ه/2015م.

2. الخطيب نعمان احمد,الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري,ط07:عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع,2011.

3. بوحنية قوي وآخرون ,الانتخابات وعملية التحول الديمقراطي في الخبرة العربية المعاصرة, ,عمان :دار الراية للنشر والتوزيع ,2011.

4. ونوغي نبيل وآخرون , حقوق ذوي الإعاقة في الأديان السماوية والتشريعات القانونية , مصر:المركز العلمي للنشر والتوزيع ,2020.

5. محمد عبده فاطمة الزهراء,الإعاقة-البصرية والتكنولوجيا المساعدة في المكتبات ومراكز المعلومات, ,ط1,القاهرة:العربي للنشر والتوزيع,2018.

6. العبدلي سعد مظلوم,الانتخابات ضمانات حريتها ونزاهتها دراسة مقارنة,ط1,دار دجلة للنشر والتوزيع, 1430ه2009م.

7. سيد سليمان عبد الرحمان, سيكولوجية ذوو الحاجات الخاصة (المفهوم والفئات), جزء01,القاهرة:مكتبة زهراء الشرق د/ط ,دت .

8. عمروش الحسين ,مركز الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة بين الواقع والقانون ,ط1,دار التل للطباعة والنشر البليدة,1443ه /2022م

9. معجم المصطلحات الانتخابية .

المجلات:

10. ايداير عبد القادر ,النظام القانوني لعملية التصويت وفق القانون العضوي 21-01المتعلق بنظام الانتخابات,مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية ,مجلد13,عدد01, 2024.

11. بولدراس صراح,انتشار وضعية الإعاقة في الجزائر الواقع والأفاق,مجلة الباحث للعلوم الرياضية والاجتماعية,عدد07,مجلد10,04جانفي 2021.

12. دردار نادية ,الحماية القانونية لحقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة(المعاقين)في المواثيق الدولية والتشريع الجزائري ,المجلة الاكادمية للبحوث القانونية والسياسية,عدد01,مجلد07,جامعة سوق اهراس,19/03/2023.

13. سلاوي حليمة,التأهيل المهني لذوي الاحتياجات الخاصة(إعاقة بصرية),مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع,مجلد07,عدد03,جامعة احمد دراية الجزائر,2023.

14. علي يوسف علي صفاء, المشاركة السياسية لذوي الإعاقة دراسة ميدانية بمحافظة الأقصر ,مجلة كلية الآداب ,عدد73,جامعة بني سويف,ديسمبر 2024.

15. قياتي عاشور ,المشاركة السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة في مصر:الواقع ,التحديات,وأفاق المستقبل,مجلة كلية التربية ,عدد29,جزء 03,جامعة عين شمس ,2023 .

القوانين :

16. .الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية,الجريدة الرسمية,العدد76,الصادرة بتاريخ الأحد 27 رجب 1417الموافق ل 08 ديسمبر 1996.يتضمن الدستور الجزائري الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
17. · الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ,القانون رقم 05-85مؤرخ في 16/04/1985,يتعلق بحماية الصحة وترقيتها ,الجريدة الرسمية عدد08, 1985.
18..الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية , المادة 29 من المرسوم رئاسي رقم09-188 مؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1430 الموافق ل12 مايو 2009يتضمن التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المعتمدة من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة في 13/12/2006,الجريدة الرسمية,عدد33.

19..الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية قانون 02-09 المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم,

20. مؤرخ في25 صفر1423 الموافق ل 8ماي 2002, الجريدة الرسمية, العدد34,صادر في 1ربيع الأول1423 الموافق ل14مايو2002.

18.21.الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية,قانون رقم01-25,المتعلق بحماية الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وترقيتهم,المؤرخ في 20/02/2025,الجريدة الرسمية,العدد12,الصادرة بتاريخ23/02/2025.

22. اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة اعتمدت عام 2006 دخلت حيز التنفيذ 2008

23. االمادة29 من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة اعتمدت عام 2006 دخلت حيز التنفيذ 2008

24. الدراسة الموضعية التي أعدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان بشان مشاركة ذوي الإعاقة في الحياة السياسية والعامة 2011/12/21.

25. محمد المأمون الطيب ,بدر الدين محمد حسن أحمد,المشاركة السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة وتمثيلهم في السودان-تحليل الوضع خلال عملية الانتقال الديمقراطي ,تقرير المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات,2024.

الرسائل الجامعية:

26. ميلود قايش ,حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بين المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية, مذكرة لنيل شهادة دكتوراه علوم قانونية ,جامعة جيلا لي ليابس سيدي بلعباس,2016-2015.

27. حميدي عيسى الحماية القانونية لذوي الاحتياجات الخاصة , , مذكرة لنيل شهادة ماستر حقوق, كلية الحقوق والعلوم السياسية ,جامعة د.الطاهر مولاي سعيدة,2015-2016 .

28. يحي ريان ,الحماية القانونية لذوي الاحتياجات الخاصة في المواثيق الدولية والتشريع الجزائري,مذكرة لنيل شهادة ماستر ,قسم الحقوق جامعة غرداية,2022.

المواقع الالكترونية

29. https://www.disabilitynottinghamshire.org.uk/index.php/about/social-model-vs-medical-model-of-disability/ تاريخ التصفح 10/05/2025.

30. https://www.ccdh.org.ma/ar/bulletin-d-information/ltjrb-ltwnsy-fy-mjl-lq-dhwy-lshkhs-bwd-lnhwd الموقع الرسمي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان المغربي الإطلاع25/04/2025

31. https://www.babnet.net/cadredetail-272512.asp

32. https://share.america.gov/ar/%D9%82%D9%88%D8%A7%D9%86%D9%8A%D9%86A7/ الاطلاع2025/04/25

33. منى الله حمدي ,التصويت بطريقة برايل مشهد إنساني يؤكد حرص الدولة على حق المكفوفين ,صحيفة اليوم السابع,الأربعاء 2023/12/13,على الموقع https://www.youm7.com/AboutUs الاطلاع 2025/04/22

34. https://www.babnet.net/cadredetail-272512.asp

35. هاني جرجس عياد,الإعاقة بين التعريف الطبي والتعريف الاجتماعي,https://alarab2030.com /

التصفح 225/05/10

الفهـرس

فهرس الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجداول	الصفحة
الجدول رقم 1	يبين توزيع أفراد العينة	40
الجدول رقم 2	يبين توزيع أفراد العينة حسب الجنس	41
الجدول رقم 3	يبين توزيع أفراد العينة حسب السن	41
الجدول رقم 4	يبين توزيع أفراد العينة حسب المستوى التعليمي	42

فهرس الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
الملحق رقم 1	نموذج المقابلة	56

الفهرس العام	الصفحة
الإهداء	
شكر وتقدير	
الملخص	
مقدمة	01
الفصل الأول:	
مقدمة الفصل	13
المبحث الأول: مقاربات مفاهمية و قانونية لتصويت ذوي الاحتياجات الخاصة(الإعاقة البصرية	14
المطلب الأول: الإطار العام للإعاقة	14
المطلب الثاني: الإعاقة البصرية ودرجاتها	20
المبحث الثاني: تصويت ذوي الاحتياجات الخاصة(وضعية إعاقة بصرية)	23
المطلب الأول: الحقوق الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة بصرية	23
المطلب الثاني: واقع تصويت الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية	30
المطلب الثالث: التحديات والعوائق لتصويت الأشخاص في وضعية إعاقة بصرية	32
خلاصة الفصل	37
الفصل الثاني: الدراسة الميدانية	
مقدمة الفصل	39
المبحث الأول: مجتمع الدراسة وأدوات جمع البيانات	40
المطلب الأول: مجتمع وعينة الدراسة	40
المطلب الثاني: أدوات جمع البيانات	42
المبحث الثاني: مناقشة وتحليل النتائج على ضوء الفرضيات	43
المطلب الأول:عرض ومناقشة النتائج	43
المطلب الثاني: تحليل النتائج على ضوء الفرضيات	48
خلاصة الفصل	50
الخاتمة	52

الملاحق	56
المراجع	58
الجداول	61
الفهرس العام:	61